



دولة ليبيا

المؤسسة الوطنية للنفط

التاريخ : ٢٠١٨/٥/٢٣
الموافق : ١٩-٢٠١٨

التسجيل : ٢٧٧٦
الملف : ٢٥٠١-٢٩

المحترم

السيد / رئيس ديوان المحاسبة

بالإشارة إلى التقرير السنوي للسنة المالية 2017 الصادر عن ديوان المحاسبة بتاريخ 23/05/2018 وما تضمنه من ملاحظات بفصله الثالث عن قطاع النفط وعطفاً على المراسلات المتبادلة بين المؤسسة الوطنية للنفط وديوان المحاسبة بشأن التقرير المذكور آنفاً.

تجدون مرفقاً ردودنا التفصيلية على ما جاء به من ملاحظات بالفصل الثالث من التقرير ونود أن نشير إلى بعض الملاحظات الهامة بشأن ما ورد بالتقرير وهي على النحو التالي:

- يلاحظ على تقريركم إحتوائه على بيانات مغلوطة أو صلتكم إلى استنتاجات خاطئة وافتقاره إلى توصيات واضحة تساهمن في تحسين الأداء.
- يستغربنا الشديد من قيام الديوان بإبداء بعض الملاحظات على عمل المؤسسة وشركاتها في شكل إتهام بالقصیر وعدم أخذ الأمور بجدية على الرغم من درايته التامة بالأوضاع التي تمر بها الدولة بصفة عامة وإنعكاساتها السلبية على قطاع النفط بصفة خاصة، على الرغم من عقد عدة اجتماعات مع المختصين بالديوان بشأن الصعاب والعراقيل والتحديات التي تواجه القطاع والتي نوجز أهمها في الآتي:
 - ✓ عدم استقرار الوضع الأمني في الحقول والموانئ النفطية بسبب الحروب والسطو التي نتج عنها تدمير جزء منها وإغفال المتبقى من حين إلى آخر
 - ✓ قيام الجهات المختصة بالدولة بتخفيض الميزانيات المقترحة من قطاع النفط.



دولة ليبيا

المؤسسة الوطنية للنفط

التاريخ : التسجيل :
الموافق : الملف :

✓ تعاشر الجهات المختصة بالدولة في تسهيل المخصصات المعتمدة وعدم تسهيلها في بعض السنوات.

✓ خروج الشركات الأجنبية المتخصصة في مجال النفط والغاز، العاملة بالقطاع بسبب تدهور الوضع الأمني وعزوفها على الرجوع.

✓ تأخر الديوان في إصدار الموافقات المطلوبة للبدء في تنفيذ المشاريع التي بالإمكان تنفيذها.

• لقد ربط تقرير الديوان نظام الحكومة بما حدث بعد احداث ميناء السدرة خلال سنة 2013م، مع أن هذه الحادثة استغلها المدعي الجنائي كوسيلة لقفل الحقول والموانئ النفطية بالرغم من تشكيل عدة لجان من بينها لجنة مشكلة بموجب قرار السيد رئيس مجلس الأعلى للقضاء رقم (187) لسنة 2013 وفندت هذه المزاعم والتي أدت إلى إهدار ما يجاوز 100 مليار دولار من أموال الدولة الليبية، بالإضافة إلى الخسائر المرتبطة على تلك الإغلاقات من تلف لبعض المعدات وتآكل خطوط الشحن الرئيسية نظرًا لقلتها بطريقة غير آمنة، فهل الإشارة لذلك في تقرير الديوان هذه السنة يؤيد ويبرر ما قام به المدعي الجنائي خلال الفترة من 2013 إلى 2016م، وما يقوم به الآن، علما بأن المؤسسة تشتعل وفقاً للقوانين والقرارات واللوائح وبمراجعة المعايير الدولية المنظمة لها.

• لاحظنا أن هناك تناقض وتضارب واضحين في مضمون بعض الملاحظات الجوهرية إذ تبين لنا أن بعض من ملاحظاتكم عن قطاع النفط جاءت ردودها في ملاحظاتكم عن أداء وزارة المالية مما يكون لدينا قناعة تخلص إلى غياب التكامل عند اعداد التقرير العام عن الدولة.

• إن التقرير جاء في سياق خارج عن المألف الذي عهدناه في تعاملاتنا مع الديوان إذ تم نشره في الاعلام في الوقت الذي لامس فيه المواطن تعافي جزئي في الاقتصاد وتحسن ملحوظ في الإيرادات.



دولة ليبيا

المؤسسة الوطنية للنفط

التاريخ : التسجيل :
الموافق : الملف :

• وما يدعو للقلق في تقرير الديوان لسنة 2017م بواعث نشره في وسائل الاعلام والتي بلا شك أرسلت رسائل خاطئة للعامة وللأسف الشديد أعطت صورة مبالغة وبشكل سلبي عن العاملين في قطاع النفط في كافة المستويات الإدارية.

وختاماً فإنني وأعضاء مجلس الإدارة والعاملين بالقطاع فخورين بأن المؤسسة الوطنية للنفط ما زالت تعمل بكفاءة في جميع المناطق وفي ظروف غاية في الصعوبة وتميز عن باقي المؤسسات والقطاعات الأخرى، وما كنا نأمله من زملاءنا في ديوان المحاسبة تقديم الدعم الكامل للمؤسسة التي حافظت على مقدرات الشعب الليبي في وقت انقسمت فيه كافة المؤسسات والهيئات، وهذا الأمر لا يتأتى إلا من خلال تفهم أعمق بطبيعة الأنشطة النفطية بكل مراحلها وخاصة في ظل الظروف التي تعاني منها البلاد والتي يستوجب معها كل العرص عن نشر التقارير المتعلقة بأنشطة قطاع النفط مؤكدين على أننا نعمل بروح الفريق الواحد وبهدف لا يختلف عليه وهو خدمة الصالح العام.

AM
18.06.2018

مصطفى عبد الله صنع الله
رئيس مجلس الإدارة



نسخة للسيد / رئيس مجلس التسويات
نسخة للسيد / رئيس المجلس الرئاسي
نسخة للسادة // أعضاء مجلس الإدارة
نسخة للسيد / مدير عام الشؤون القانونية
Mr.

**ردود المؤسسة الوطنية للنفط على التقرير السنوي لسنة 2017
ال الصادر عن ديوان المحاسبة بتاريخ: 23/05/2018 م وما تضمنه من
ملاحظات في الفصل الثالث الخاص بقطاع النفط**

• الملاحظة:

غياب إلafصاH والشفافية والتعميم عن بيانات مهمة أساسية في ضبط الحكومة وامتناع مسؤولي المؤسسة الوطنية للنفط عن تقديم عدد من البيانات والمعلومات اللازمة وإخفاء كل ما يتعلّق ببيانات مجالس إدارات الشركات التابعة للقطاع من تكاليف ومكافآت وبيانات الاتفاقيات المهمة ورفض تقديمها لديوان المحاسبة.

• الملاحظة:

الإخلال بمبدأ فصل الإختصاصات وتحديد المسؤوليات حيث يعده الفصل بين رسم السياسات وإعتماد اللوائح والنظم والمراقبة عن أدوات التنفيذ والتشغيل إلا أن ذلك منعدم بقطاع النفط حيث اختلطت هذه الوظائف من (تخطيط وشراف ومنح رخص التنفيذ وإنتاج وتسويق) لتقوم بها المستويات التنفيذية الأمر الذي يتطلب إعادة هيكلة القطاع بما يراعي هذا المبدأ للأهمية القصوى.

• الرد:

قبل الرد على هذه الملاحظة نود التنويه إلى أن المؤسسة الوطنية للنفط تسجل استغرابها الشديد مما ورد في هذه الملاحظة من إتهام المسؤولين بالمؤسسة بإلامتناع عن تقديم البيانات والمعلومات اللازمة التي يطلبها أعضاء الديوان على وجه العموم وهذا غير صحيح على الاطلاق حيث أشار وكيل ديوان المحاسبة في كتابه رقم (19/3610) المؤرخ في 04/06/2018 بأن المقصود عدم إلafصاح المؤسسة عن محاضر اجتماع مجالس إدارات الشركات وهذا تضليل للرأي العام حيث أنه وعلى الرغم من مباشرة أعضاء الديوان المكلفين بمراجعة ومراقبة نشاط القطاع لأعمالهم من مبني المؤسسة إلا أنهم لم يسجلوا أي اعتراض أو ملاحظة مباشرة لأي من مسؤولي المؤسسة، بل إن المؤسسة ومن خلال إدارتها لم يرد لها ما يشير إلى تعمد أحد موظفيها عرقلة سير عمل أعضاء الديوان أو عدم قيامه بإحالة البيانات والمعلومات عن قصد أو إهمال.

وعلاوة على ما ذكر أعلاه تجدر الإشارة إلى أن ما ورد بهذه الملاحظة سبق وأن أبداه السيد مدير الإدارة العامة لفحص ومراجعة حسابات الطاقة بديوان المحاسبة في كتابه رقم (2075-19-20-2018) المؤرخ



في 03/04/2018 م وتم الرد عليه بموجب كتاب المؤسسة الوطنية للنفط رقم (1647) المؤرخ في 09/04/2018 م والذي جاء فيه بأن المؤسسة قامت بإصدار تعليمات واضحة وصريحة لكافه الادارات بتسهيل مهمة أعضاء الديوان المكلفين بمهام عمل بالمؤسسة وتزويدهم بكافة المعلومات والبيانات التي يطلبونها دون قيود أو حدود وتقديم المساعدة اللازمة لهم، كما تم تزويدهم بالرقم السري الذي يمكنهم من الدخول على منظومات المؤسسة المختلفة وتحديدً منظومة الحسابات المالية التي تمكّهم من الإطلاع على كافة الإجراءات المالية وحسابات المؤسسة ومصروفاتها بكل وضوح، هذا بالإضافة إلى توفير مكاتب دائمة لأعضاء ديوان المحاسبة والتي من خلالها يمكنهم طلب أي مستند أو وثيقة أو بيانات ومعلومات بكل يسر وسهولة، وأن كل ما طُلب من مستندات ووثائق وبيانات من قبل أعضاء الديوان تم منحه لهم بما فيها محاضر إجتماعات مجلس الإدارة، على الرغم من تحفظ رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط المسجل لدى رئيس الديوان بحكم أن البيانات والقرارات التي يتم تداولها ومناقشتها في إجتماعات مجلس الإدارة ذات طبيعة خاصة تتسم أحياناً بالسرية وسيكون لها أثر سلبي على مركز المؤسسة المالي والقانوني في حالة تسريبها.

أما فيما يخص لجان المالك بالشركات المشتركة التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط فقد تم مناقشة هذه النقطة في إجتماع خصص لبحث وتدارس عدة مواضيع بحضور كل من السيد رئيس ديوان المحاسبة والسيد رئيس مجلس إدارة المؤسسة وعضو مجلس الإدارة للشؤون المالية والإدارية، وخلص هذا الإجتماع إلى وضع آلية من شأنها تسهيل عمل أعضاء الديوان بحيث يكون التنسيق بين الديوان والمؤسسة في مسألة طلب البيانات أو المستندات عن طريق عضو مجلس الإدارة للشؤون المالية والإدارية.

أما مسألة الإخلال بمبدأ فصل الإختصاصات وتحديد المسؤوليات فإن المؤسسة الوطنية للنفط تطبق معايير ومبادئ الحكومة من خلال إعتمادها لدليل الصالحيات الإدارية والمالية المعتمد به في المؤسسة وعلاوة على ذلك فإن توزيع الإختصاصات وتحديد المسؤوليات في المؤسسة يُعد أمر مسلم به وخير مثال على ذلك إصدارها للقرار رقم (149) لسنة 2007 م بشأن توزيع إختصاصات الجهاز الإداري للمؤسسة الوطنية للنفط والذي بموجبه تم تحديد إختصاصات وصلاحيات كافة إدارات العاملة بالمؤسسة.

أما على مستوى قطاع النفط فإن السياسة العامة التي تتبعها المؤسسة في تصريف شؤون القطاع مبنية على تشريعات مُحكمة وواضحة (قانون البترول رقم 25 لسنة 1955 وتعديلاته واللوائح النفطية المعتمدة بها - القانون رقم 24 لسنة 1970 بشأن إنشاء المؤسسة الوطنية للنفط - القرار رقم 10 لسنة 1979 بشأن إعادة تنظيم المؤسسة الوطنية للنفط) حيث أنه بموجب هذه التشريعات فإن المؤسسة تقوم بالمشاركة في دعم الاقتصاد الوطني عن طريق تنمية الثروة النفطية وإدارتها وإستثمارها في مراحلها المختلفة وإنشاء صناعات نفطية، بالإضافة إلى ذلك فإن المؤسسة تمارس حقها في العمل في الصناعات النفطية بما في ذلك الاستكشاف والبحث والتنقيب عن النفط والغاز وتسويقهما داخلياً وخارجياً عن طريق الشركات



المملوكة لها أو بالاشتراك مع الغير عن طريق المقاولة أو بأي نمط من أنماط عقود إستثمار الثروة النفطية وفق صحيح القانون وليس كما ادعите.

وتتجدر الإشارة في هذا الشأن بأن مجلس إدارة المؤسسة أصدر القرار رقم (73) لسنة 2013 م الذي يقضي بتشكيل لجنة مركزية مهمتها دراسة ومراجعة كافة النظم واللوائح المعمول بها في المؤسسة وتقديم مقترنات لتعديلها بما يتماشى مع التشريعات النافذة ومتطلبات الصناعة النفطية.

• الملاحظة:

ضعف وتدني مستوى تقارير هيئة المراقبة بشركات القطاع وعلى سبيل المثال تقارير هيئة المراقبة بشركة الخليج العربي للنفط وهيئة المراقبة بشركة الواحة للنفط عن الفترة من 2017/01/01 إلى 2017/09/30 م على النحو التالي:

(1) لم تتطرق هيئة المراقبة إلى تقييم أنظمة الرقابة الداخلية والتشغيلية ونظم الضبط الداخلي والقيد بالدفاتر والسجلات والنظام المالي ونظم المعلومات ومدى انسجام التقارير بين مختلف الأدارات والاقسام وذلك بالمخالفة للمادة (200) من القانون رقم 23 لسنة 2010 م.

• الرد:

من خلال الإطلاع على المراسلات المتبادلة بين هيئات المراقبة والشركات التابعة للمؤسسة تبين لدينا أن هيئة المراقبة بالشركاتتين المذكورتين أعلاه تطرقتا في بداية أعمالهما إلى تقييم نظام الرقابة الداخلية والقيد المحاسبي والسجلات والنظام المالي ونظم المعلومات من خلال طلب بعض المستندات من الشركة ومناقشة الأدارات المختصة لمعالجة أي قصور إن وجد ومقارنتها مع القوانين والقرارات واللوائح التنفيذية، وبناء عليه أصدرت هيئة المراقبة توصياتها بزيادة تفعيل دور إدارة المراجعة الداخلية من خلال توفير المزيد من إمكانيات المطلوبة حتى تتمكن من إنجاز مهامها ولتكون جميع العمليات المالية والإدارية التي تقوم بها الشركة وفق القوانين واللوائح الإدارية والمالية المعمول بها لتتمكن من تقديم التقارير الشهرية على سير الأعمال داخل الشركة بكل كفاءة ومهنية عالية، ويتم متابعتها من قبل الجمعية العمومية والإدارات التابعة لها.

(2) لم تتطرق هيئة المراقبة إلى حجم التعاقدات الرأسمالية خلال السنة وآليات التعاقد واختيار الشركات ومدى الالتزام بلائحة العقود الخاصة بالشركة، حيث تكتفي بذكر عدم حضورها للجتماعات بدلاً من طلب كل مستندات التعاقد ومراجعتها.



• الرد:

لقد قامت هيئة المراقبة بشركة الخليج العربي بالإطلاع على جميع التعاقدات الرأسمالية خلال تقريرها عن الربع الثالث من العام: 2017 م وذلك من خلال فحص التعاقدات والتأكد على ما تم منها بطريقة التكليف المباشر، كما قامت الهيئة بمراجعة جميع قرارات رئيس مجلس الإدارة ومجلس الإدارة خلال الربع الثالث من العام: 2017 م التي بموجها تم إعتماد هذه التعاقدات كما بنت هيئة المراقبة الميزانية الاستثمارية المعتمدة وكذلك المصروفات الفعلية حتى نهاية الربع الثالث من عام 2017 م.

أما فيما يتعلق بهيئة المراقبة بشركة الواحة للنفط فقد تم إحالة هذه الملاحظة إليها لأخذها في الاعتبار وإجراء المعالجات اللازمة بالخصوص.

وتلتزم المؤسسة الوطنية للنفط وشركتها بنشر الدعوة لعطاءاتها عبر وسائل الإعلام المختلفة وغير موقع المؤسسة وشركتها على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، ولم نلاحظ أن ديوان المحاسبة قام بنشر أي عطاء خاص به عبر وسائل الإعلام أو عبر موقعه !!!

(3) لم تتطرق هيئة المراقبة إلى تحليل عناصر التكلفة وإجراء المقارنات بين الفترات.

• الرد:

بخصوص عدم تطرق هيئة المراقبة بالشركات المذكورة أعلاه لتحليل عناصر التكلفة وإجراء المقارنات بين الفترات، فإنه وبعد الإطلاع على نص المادة (200) من القانون رقم (23) لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري يتضح بأنه ليس من واجبات هيئة المراقبة ومهامهم القيام بهذا الإجراء، هذا وسوف تعمل هيئة المراقبة على دراسة وإجراء المقارنة بين عناصر التكلفة للشركة مستقبلاً "إن أمكن".

(4) لم تتطرق هيئة المراقبة إلى الخطة الإستراتيجية والمستهدفات التشغيلية والإنتاجية.

• الرد:

بشأن هذه الملاحظة نود أن نشير إلى أنه من المعروف بأن إعتماد الخطة الإخلال يتم بعد قيام الشركة بإعدادها وعرضها في الاجتماعات السنوية للجمعية العمومية للشركة وبحضور هيئة المراقبة، وبعد ذلك تقوم الهيئة بمتابعة الميزانيات المتعلقة بتنفيذ هذه الخطة وتحديد الإنحرافات والإسباب: التي تؤدي إلى عدم تحقيق مستهدفات الخطة، لذلك ترى هيئة المراقبة بالشركات المذكورة أعلاه أن ما تم تحقيقه من مستهدفات الإنتاج يعتبر مقبول في ظل ظروف تشغيل صعبة وشح الموارد المالية وبيئة غير مناسبة للعمل على تحقيق هذه المستهدفات.



(5) لم تطرق هيئة المراقبة إلى تقييم أعمال المراجع الداخلي وجودة تقاريره آليات العمل والجولات التفتيشية والجرد المفاجئ.

• الرد:

بالنسبة لشركة الخليج العربي للنفط فإن هيئة المراقبة تقوم بالإطلاع على أعمال وتقارير المراجع الداخلي وجودتها ويكون ذلك بمعدل ربع سنوي، ولقد قامت الهيئة خلال السنوات السابقة للعام 2017م بإبداء تحفظها على تقرير المراجع الداخلي، وقد إنعكس هذا التحفظ بشكل أيجابي على تقريره عن الربع الثالث من عام 2017م والذي إرتقى إلى مستوى مهني وعملي جيد.

أما بالنسبة لشركة الواحة للنفط فإن هيئة المراقبة قد أبدت ملاحظاتها بزيادة تفعيل دور إدارة المراجعة الداخلية من خلال توفير المزيد من الامكانيات المطلوبة حتى تتمكن من إنجاز مهامها، ولتكون جميع العمليات المالية والإدارية التي تقوم بها الشركة وفق القوانين واللوائح الإدارية والمالية المعمول بها، ولتتمكن من تقديم التقارير الشهرية على سير الأعمال داخل الشركة بكل كفاءة ومهنية.

• الملاحظة:

بالرغم من تعافي إنتاج النفط الخام؛ إلا أن المؤسسة الوطنية للنفط لم تتمكن من الوصول إلى معدلات الإنتاج المستهدفة خلال سنة 2017 وفيما يلي بيان بكميات الإنتاج خلال عدد من السنوات:

السنة	الإنتاج بالبرميل	المستهدف اليومي	الفعلى المتوسط اليومي
2012	530,697,677	1,470,000	1,449,000
2013	62,527,682	1,700,000	993,000
2014	175,161,756	1,752,000	480,000
2015	124,537,408	1,470,000	410,000
2016	137,896,860	1,000,000	355,000
2017	320,795,613	1,000,000	878,000



فيما يلي نوافيكم بملخص يغطي ويرد على كافة الملاحظات التي أثارها التقرير وهي على النحو التالي:

إنتاج النفط الخام:

أشار التقرير إلى أن المؤسسة لم تتمكن من الوصول إلى معدلات الإنتاج المستهدفة خلال 2017م. والتي كانت محددة بإنتاج 1,000,000 برميل يومياً في حين تم تحقيق معدل متوسط إنتاج يومي بلغ 878,000 برميل أي بنسبة وصلت إلى (87.8%) من المستهدف، وهذه الملاحظة صحيحة وفي محلها. ولكن يجب التنويه إلى أن مستهدفات المؤسسة من إنتاج النفط بُنيت على شرطين الاول توفر الظروف الأمنية المناسبة، والثاني إعتماد الميزانية بكامل المطلوبة من القطاع وتسييلها من قبل جهات الإختصاص في حينها ولكن لأسباب خارجة عن سيطرة المؤسسة - والديوان على علم بها بالتفصيل- لم تتحقق المؤسسة مستهدفاتها للأسباب الآتية:

- ✓ الاقفالات المتكررة لخطوط إنتاج حقول الشرارة، الفيل والحمداء، مع العلم أن حقل الفيل ما زال مقفل حتى تاريخه ولم تجدي مساعي المؤسسة في هذا الشأن لإعادة فتح الحقل.
- ✓ عدم إعتماد كامل الميزانية المطلوبة (المقرحة من القطاع للباب الثاني والمقدرة بـ 2 مليار دينار) حيث تم إعتماد مبلغ وقدره (1,610,000,000) د.ل، وما تم تسويقه فقط مبلغ وقدره (1,476,000,000).
- ✓ التسربات المتكررة التي فاقت المتوقع في خطوط الشحن الرئيسية وخاصة في شركتي الواحة والهروج نظراً لاقفال الموانئ النفطية لمدة تجاوزت ثلاثة سنوات.
- ✓ عدم توفر الميزانيات المطلوبة أدى إلى عدم قدرة الشركات على الإحتفاظ بالمخزون إستراتيجياً من مواد ومعدات وقطع الغيار المطلوبة لعمليات الصيانة والإنتاج.

أما مسألة مقارنة معدلات الإنتاج المحققة في عام 2012م والتي بلغت 1,449,000 برميل في اليوم بما تم إنتاجه في سنة 2017 فهذه مقارنة غير عادلة وغير متكافئة وذلك بسبب اختلاف الظروف الأمنية والإمكانيات المادية المتوفرة ما بين الأعوام 2012 والسنوات اللاحقة إلى غاية 2017.

فيما يلي أهم الأحداث والظروف التي كانت وراء إنخفاض معدلات الإنتاج:

أولاً: مرحلة إعادة الإنتاج:

والتي بدأت في شهر سبتمبر 2011 وإلى غاية منتصف عام 2012 والتي تميزت بإستئناف الإنتاج وإعادته بتوازي فتح وتشغيل الحقول وخطوط الإنتاج والشحن الرئيسية والموانئ النفطية بدون عراقيل، وعدم وجود ظاهرة المعتصمين والمحتجين والمسلحين وإغلاق الحقول والموانئ بغرض تنفيذ مطالب شخصية



وجهوية، مع تنفيذ عمليات الصيانة الالزمة للأبار المتوقفة عن طريق شركات متخصصة في مجال صيانة الآبار وتقديم الخدمات المساعدة لعمليات الإنتاج التي كانت متواجدة خلال تلك المرحلة، وهذه الظروف أدت إلى إعادة الإنتاج والوصول إلى المعدلات الطبيعية خلال عام 2012م، وبلغ أعلى معدل إنتاج يومي 1,620.000 برميل بتاريخ: 29/5/2012 م.

ثانياً: مرحلة تدني معدلات الإنتاج:

إسمت هذه المرحلة بانخفاض معدلات الإنتاج تدريجياً وصلت في عام 2013 إلى متوسط إنتاج يومي 998,000 برميل واستمر انخفاض الإنتاج إلى أن وصل إلى أدنى معدلاته في عام 2016 حيث وصل متوسط الإنتاج اليومي 355,000 برميل، حيث مرت بالأحداث والظروف التالية:

- ✓ شهر يوليو 2012: حدوث ظاهرة الإعتصام والإحتجاج بالموانئ النفطية (الزوبيتين، البريقة، السدرة، رأس لانوف) والمطالبة بتحقيق مطالب جهوية ومناطقية.
- ✓ شهر نوفمبر 2012: إعتصامات وإحتجاجات نتج عنها قفل مصفاة الزاوية وميناء التصدير.
- ✓ شهر ديسمبر 2012: إعتصام بعض الأهالي والمجموعات المسلحة نتج عنه إيقاف الإنتاج بحقن الشرارة.
- ✓ شهر يونيو 2013: تكرار حدوث الإعتصامات والتوقفات بالحقول والموانئ.
- ✓ شهر يوليو 2013: إغلاق الموانئ النفطية بالمهالل النفطي والحرقة والمطالبة بالفيدرالية وقيام حرس المنشآت النفطية بالمنطقة الوسطى (بقيادة المدعو جضران) بقفل الموانئ بحجة عدم وجود عدادات بميناء السدرة.
- ✓ خلال العام 2014: تكرار حدوث الإعتصامات والإحتجاجات وإستمرار قفل الموانئ والحقول ونشوب حرب نتج عنها تدمير المقر الرئيسي لشركة الواحة بمدينة طرابلس وحدث حريق بخزانتين بميناء السدرة وكذلك توقف شبه تام للعمليات النفطية.
- ✓ شهر فبراير 2015: هجوم مسلح من قبل تنظيم داعش على الحقول النفطية (المبروك، الغاني، الظهرة، الباهي، الإمتياز NC74) حيث تم تدمير وحرق ونهب معدات ومرافق الإنتاج بهذه الحقول.
- ✓ شهر يناير 2016: حدوث إشتباكات ونزاعات مسلحة نتج عنها حريق بخزانات بمينائي السدرة ورأس لانوف وخروج وفقدان عدد 17 خزان من أصل 19 خزان بميناء السدرة وتدمير عدد 6 خزانات بميناء رأس لانوف.

وبالرغم من هذه الكوارث والخسائر الجسيمة في القطاع وفي ظل الظروف الأمنية الصعبة وعزوف الشركات الخدمية عن العمل وشح الميزانيات إستطاعت المؤسسة وشركتها من رفع معدلات الإنتاج اليومية حتى بلغت 878.000 برميل في اليوم خلال عام 2017 بنسبة إنجاز 87.5% من المستهدف خلال



العام، وعلى الرغم من هذه التحديات والصعوبات التي تواجه قطاع النفط، إلا أن المؤسسة وشركاتها مازالت مستمرة في تأدية مهامها وفق ما يتتوفر لديها من موارد مالية وظروف أمنية مناسبة وللأسف الشديد لم تقدموا كلمة شكر واحدة في حق العاملين الذين حققوا هذه النتائج في هذه الظروف الصعبة وكأننا نعمل في بلد مستقر مثل سويسرا أو النرويج.

• الملاحظة:

وجود مبلغ مدفوع من قبل شركة إيني نيابة عن المؤسسة بقيمة (715,795,525) دولار فقط سبعمائة وخمسة عشر مليون وسبعمائة وخمس وتسعون ألف وخمسمائة وخمسة وعشرون دولار وذلك عن سنتي 2015، 2016، كما تم حجز مبلغ (551,121,173) دولار فقط خمسمائة وواحد وخمسون مليون ومائة واحد وعشرون ألف ومائة وثلاث وسبعين دولار مقابل التسويات مع نفس الشرك خلال سنة 2017م، بيد أنه لم يتم أياً صاحه والتاكيد عليه بالمراسلة من قبل إدارة تسويق النفط الخام والغاز، وكذلك الحال بالنسبة لباقي التسويات.

مع ملاحظة أنه تم إجراء تسوية مع الشرك إيني خلال سنة 2017م بمبلغ (570,688,522) دولار فقط خمسمائة وسبعين مليون وستمائة وثمان وثمانون ألف وخمسمائة واثنان وعشرون دولار، وذلك خصماً من إيرادات بيع النفط الخام.

الرد:

فيما يتعلق بهاتين الملاحظتين فإن المبالغ المدفوعة من طرف الشرك إيني تم دفعها نتيجة لخفاقة المؤسسة في دفع حصتها من الطلبات النقدية خلال تلك السنوات مما إضطر الشرك لاستخدام حقه المقرر له في إتفاقية الإستكشاف ومقاييسه الإنتاج (إبسا 4) المعتمدة من قبل اللجنة الشعبية العامة سابقاً في ذلك الوقت (مجلس الوزراء) والتي مفادها "في حالة إخفاق أي من الطرفين في توفير الطلبات النقدية عن استحقاقه فإنه يحق للطرف الغير مُخل أن يقدم للمائه غل أي أو كافة المبالغ لم يقوم الطرف المُخل بتسلیدها واذا لم تسدد خلال فترة 90 يوماً يتم استرجاعها عيناً من إنتاج النفط الخام والمكثفات والغاز النفطي المسال".

• الملاحظة:

لاحظ الديوان عدم سداد قيمة بعض الصادرات والمتمثلة في النفط الخام والغاز والبتروكيميات، وبعض هذه الشحنات تعود إلى السنوات من 2005 م وحتى 2010 م، كما لوحظ عدم قيام المؤسسة باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن تحصيلها، كما تبين إحالة بعض هذه الديون إلى الإدارة القانونية بتاريخ: 2015/01/07 م الأمر الذي يجعلها في حكم الديون المشكوك في تحصيلها.



• الرد:

أن الإجراء المتبعة في حالة عدم توصل الإدارة التجارية إلى حل فيما يتعلق بتحصيل قيمة بعض الشحنات يكون بمخاطبة الزبون بإبلاغه بالمطالبات المستحقة عليه، وفي حالة عدم الاستجابة لهذه المطالبات يتم إحالة الأمر إلى الإدارة القانونية بالمؤسسة الوطنية للنفط ل采تخاذ الإجراءات القانونية الالزمة حيال الموضوع، والموضوع محل متابعة مستمرة وليس كما إدعتم.

عملة إعادة البيع للنفط الخام عن سنة 2017.

• الملاحظة:

المبالغ التي يتم إيداعها بالحساب المصرفي رقم (28808) الذي يتضمن العديد من العمليات الأخرى منها مصاريف التفتيش على الشحنات ومصاريف مصرافية وأقساط التأمين وغرامات التأخير وبعض شحنات النفط الخام والغاز وقد ظهر رصيده وفقاً لكشف المصرف في 2017/12/31 بمبلغ (792,041,770) دولار.

• الرد:

جزء من هذا الرصيد مبلغ وقدره (551,121,173) دولار فقط خمسمائة وواحد وخمسون مليون ومائة واحد وعشرون ألف ومائة وثلاث وسبعين دولار تمت الاشارة إليه في الاجابة الواردة بالملحوظة المذكورة في الصفحة 7 من هذه الردود، والمتبقي مبلغ وقدره (240,920,597) دولار فقط مائتان وأربعون مليون وتسعمائة وعشرون ألف وخمسمائة وسبعة وتسعون دولار يمثل قيمة الشحنات المسعرة بأسعار مبدئية يتم الاحتفاظ به في هذا الحساب إلى حين صدور النشرات وإصدار الفواتير النهائية وعلى النحو المعمول به لدى دول أوبك ليتم تلقائياً تحويل قيمة هذه الشحنات للحساب السيادي وهذا كله أمر اعتيادي ويسوى بعد صدور النشرات والفاتور النهائية وليس كما إدعتم وتوصلتكم إلى نتائج خاطئة.

• الملاحظة:

تبين احتفاظ المؤسسة بحساب آخر بالمصرف الليبي الخارجي رقم (28452) بعملة اليورو، لعدة أغراض وبمتابعة هذا الحساب تبين أنه يتضمن مبالغ محصلة من سنوات سابقة مرحلة لم يتم اتخاذ أي إجراء حيالها.



• الرد:

لقد تم مناقشة رصيد حساب رقم (28452) خلال الاجتماع الذي عقد عام 2012 م بمبنى المؤسسة الوطنية للنفط بحضور وكيل وزارة المالية ووكيل وزارة النفط ومصرف ليبيا المركزي وبمشاركة مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط والمحترفين من الادارات المعنية وتم الاتفاق على أن هذه المبالغ تعتبر إيرادات لصالح المؤسسة ويجب الإبقاء عليها في الحساب إلى حين تقديم المؤسسة برامج لاستخدامها.

الفواتير غير المحصلة

• الملاحظة:

بلغت الفواتير غير محصلة من مبيعات النفط الخام والمشتقات النفطية لبعض الشركات في الفترة ما بين 2005م حتى 2009م مبلغ (9,164,973) دينار متمثلة في الفرق ما بين السعر المبدئي والسعر النهائي وكذلك الفرق بين الكمية المفرغة والكمية المشحونة وبالرغم من مرور سنوات مالية على هذه المبالغ لم يتبين قيام المؤسسة باتخاذ أي إجراءات بشأن تحصيلها.

• الرد:

إن الفرق المذكور في الملاحظة أعلاه والبالغ قيمته 9 مليون دولار تقريراً خلال الفترة من 2005م إلى 2009م لا يعني أنه فواتير غير محصلة وإنما هي مبالغ مازالت تحت التسوية معلقة نتيجة اختلاف في الإحتساب أو وجود مشاكل فنية - لو إستفسرتم لتم إجابتكم عنها في حينه - نذكر منها:

- ✓ الحريق الذي شب في خزانات رأس لانوف في تلك الفترة الأمر الذي أدى إلى ضخ كميات خام آمنا إلى خزانات أبو الطفل في ميناء الزويتينة مما سبب في خلط الخامين.
 - ✓ مشكلة التسرب التي حدثت في خط الشحن بين ناقلتين إحداها لشركة ريسول والثانية لشركة تام أولى الأمر الذي أدى إلى خطأ في كميات الشحن للناقلتين.
 - ✓ إرتفاع المخزون وتأجير خزان عائم حيث أن الترتيبات التي اتخذت في ذلك الوقت كانت لجبر ضرر أكبر والمتمثل في توقف الإنتاج بالحقول.
- وفي جميع الأحوال جاري العمل على إتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية هذه المبالغ.

• الملاحظة:

فواتير غير محصلة منذ سنة 2010م حتى نهاية سنة 2017م بمبلغ (2,712,732,607) دولار، منها فواتير مبيعات مستحقة عن سنة 2017م بمبلغ (2,004,518,998) دولار.



• الرد:

في هذا الشأن نود التوضيح بأن المبلغ (2,004,518,998) دولار فقط إثنان ملايين وأربعمائة وثمانية عشر ألف وتسعمائة وثمان وتسعون دولار وهو عبارة عن شحنات تم تنفيذها في العام 2017 وتم تحصيلها في يناير 2018 م وهذا لا يعد تأخيراً في عملية التحصيل حيث أن الأمر يتم وفق جدول زمني محدد مسبقاً يتناسب مع طبيعة نشاط التسويق وقد تم إعلام السادة أعضاء الديوان بذلك وتم تزويدهم بإشعار الإضافة في حينه، ونستغرب بشدة إثارته مجدداً في تقريركم، أما باقي المبلغ فقد تمت الإجابة عليه في ردودنا على الملاحظة الخاصة بالمبالغ التي يتم إيداعها بالحساب المصرفي رقم (28808).

• الملاحظة:

لم يتبين وجود جدية من قبل المؤسسة في إجراء تسوية شاملة مع بعض الشركاء حيث يرجع بعضها إلى سنة المالية 2011 م.

• الرد:

إن تأخر إجراء بعض التسويات له ما يبرره، من ذلك اختلاف وجهات النظر بين المؤسسة وبعض الشركات بشأن تسوية كميات الإنتاج التي تمت خلال فترة القوة القاهرة عام 2011 حيث أن المشغل استمر في الإنتاج بناءً على طلب من المؤسسة الوطنية للنفط رغم اعلان الطرف الثاني حالة القوة القاهرة وما زال العمل جاري لمعالجتها من الناحية القانونية، وفي جميع الاحوال نحن نبذل قصارى جهدنا للمحافظة على حقوق الدولة الليبية وحمايتها.

• الملاحظة:

قيام إدارة المؤسسة الوطنية للنفط بإظهار قيمة الشحنات المباعة في حساب وسيط تحت رقم (28808) بالمصرف الليبي الخارجي، بحجة تسوية بعض المبالغ مع الشركاء الأجانب وهي مبالغ يفترض أن يتم إيداعها بحساب الخزانة العامة رقم (22918) مباشرةً.

• الرد:

بمراجعة الشحنات المستحقة التي تحال قيمتها إلى الحساب السيادي مباشرةً، فإنه فنياً لا يمكن بأي حال من الاحوال إيداع قيمة الشحنات في الحساب السيادي مباشرةً ذلك لأن منظومة آليات تحديد



السعر لدى الدول الاعضاء بمنظمة الاوبك وخارج الاوبك تعتمد على أسعار مبدئية إلى حين صدور النشرات التي تتضمن إلإسعار النهائية لخام البرنت المؤرخ وفق بورصة نيويورك، لندن و سنغافورة بتاريخ ونافذة إغلاق معلنـة ومنشورة في المـراجعـيات والدورـيات التي تختص بـترتيبـات الأسـعـارـ، حيث تـبع غالـبيةـ الدولـ المنتـجـةـ والمـصـدرـةـ لـلنـفـطـ نـظـامـاـ لـلتـسـعـيرـ يـقـومـ عـلـىـ مـجمـوعـةـ مـنـ العـناـصـرـ التـالـيـةـ:

- ✓ الاستعانة بخام مرجعي عالي في تحديد سعر الخام الوطني مع مراعاة فروقات النوعية.
- ✓ تطبيق المتوسط الشهري لخام المـرجـعـيـ وـفقـ النـشـراتـ الـيـوـمـيـةـ المعـتـمـدةـ (ـشـهـرـ الشـحنـ).
- ✓ تـسـتحقـ قـيـمةـ كـلـ شـحـنةـ منـفذـةـ فـورـ إنـقضـاءـ مـدـةـ ثـلـاثـونـ يـوـمـاـ مـنـ تـارـيخـ سـنـدـ الشـحنـ.

عملـياـ يـتعـذرـ إـصـدارـ فـواتـيرـ نـهـائـيةـ لـلـشـحـنـاتـ المـنـفذـةـ خـلـالـ اـلـاسـبـوـعـ الـأـوـلـ مـنـ الشـهـرـ بـسـبـبـ دـعـمـ إـسـتـكـمالـ صـدـورـ النـشـراتـ التـسـعـيرـيـةـ ذاتـ العـلـاقـةـ، وـلـأـنـ الدـفـعـ يـتـوجـبـ إـتـمامـهـ فـورـ إـنـقضـاءـ مـدـةـ ثـلـاثـونـ يـوـمـاـ مـنـ تـارـيخـ سـنـدـ الشـحنـ فـإـنـهـ يـصـيرـ وـاجـباـ إـصـدارـ فـاتـورـةـ مـبـدـئـيـةـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ النـشـراتـ المـتـاحـةـ وـقـتـ إـعـدـادـ الـفـاتـورـةـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـ فـيـ وـقـتـ لـاحـقـ إـصـدارـ الـفـاتـورـةـ حـالـ تـحـديـدـ الـمـتوـسـطـ الشـهـريـ، وـيـتـمـ تـسوـيـةـ أيـ فـروـقـاتـ دـائـنةـ أوـ مـدـيـنـةـ بـحـسـبـ الـاحـوالـ.

ولـلـأـسـبـابـ المـتـقـدـمـةـ فـإـنـهـ كـانـ لـزـاماـ إـيدـاعـ قـيـمةـ الـفـواتـيرـ المـبـدـئـيـةـ فـيـ حـسـابـ وـسـيـطـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـ تـحـوـيلـهـاـ إـلـىـ حـسـابـ السـيـادـيـ فـورـ تـحـديـدـ السـعـرـ النـهـائـيـ، حـيـثـ أـنـ الـمـبـالـغـ الـتـيـ تـودـعـ فـيـ حـسـابـ السـيـادـيـ تـحـالـ تـلـقـائـيـاـ إـلـىـ مـصـرـفـ لـيـبـيـاـ المـرـكـزـيـ.

• الملاحظة:

لا تزال إدارة المؤسسة تواجه إشكالية دفع حصتها من مصاريف العمليات النفطية للشركاء، وقيامها بسداد حصتها في هذه المصاريف من قيمة الشحنات المعدة أساساً للتصدير ويعتبر هذا مساساً بالدخل السيادي للدولة.

• الرد:

لا يعتبر قيام المؤسسة بسداد حصتها في مصاريف العمليات النفطية للشركاء بشكل عيني كشحنات من النفط الخام أو نقداً من قيمة بعض الشحنات المعدة للتصدير مساساً بالدخل السيادي، وذلك لما يكفله لها القانون حسب الاتفاقيات النافذة المبرمة مع الشركاء المعتمدة من اللجنة الشعبية العامة سابقاً (مجلس الوزراء) في حال عجز أحد الاطراف عن الالتزام بالدفع وعلى النحو الموضح تفصيلاً في ردودنا على الملاحظتين الخاصتين بالبالغ المدفوعة من طرف الشريك.

• الملاحظة:

المخصصات المالية والبالغ المعتمدة والمسيرة بالباب الأول.



• الرد:

نفيدكم بالآتي:

- (1) الميزانية المعتمدة لسنة 2017م بلغت: (1,202,072,000) دل. فقط (مليار ومائتان واثنان مليون واثنان وسبعون ألف دينار) وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (1,225,000,000) دل. فقط (مليار ومائتان خمسة وعشرون مليون دينار).
- (2) النقدية المنفذة لسنة 2017م بلغت: (1,039,488,000) دل. فقط (مليار وتسعة وثلاثون مليون وأربعين ألف دينار) وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (1,040,004,066) دل. فقط (مليار وأربعون مليوناً وأربعة إلف وستة وستون دينار).
- (3) المصاروفات الفعلية لسنوي: 2016م، 2017م بلغت على التوالي: (1,406,770,000) دل. فقط (مليار وأربعين ألف دينار)، (1,513,502,000) دل. فقط (مليار وخمسين ألف دينار)، على التوالي وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (1,379,968,000) دل. فقط (مليار وثلاثين ألف دينار) وتسعة وسبعين مليون وثمانية وستون ألف دينار، (1,262,413,000) دل. فقط (مليار ومائتان وستون مليوناً وأربعين ألف دينار) على التوالي.

• الملاحظة:

المخصصات المالية والمبالغ المعتمدة والمسيرة بالباب الثاني.

• الرد:

نفيدكم بالآتي:

- (1) الميزانية المنفذة لسنة 2014م بلغت: (1,217,661,000) دل. فقط (مليار ومائتان وسبعين عشر مليوناً وستمائة وواحد وستون ألف دينار) وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (1,215,096,413) دل. فقط (مليار ومائتان خمسة عشر مليوناً وستة وتسعون ألفاً وأربعين ألف وثلاثة عشر دينار).
- (2) المصاروفات الفعلية للسنوات 2014م، 2015م، 2016م، 2017م بلغت على التوالي: (1,697,299,000) دل. فقط مليار وستمائة وسبعة وتسعون مليوناً ومائتان وتسعة وتسعون ألف و (1,435,796,000) دل. فقط مليار وأربعين ألف وخمسة وثلاثون مليوناً وسبعين ألف وتسعة وتسعون ألف دينار و (1,350,377,000) دل. فقط مليار وثلاثمائة



وخمسون مليون وثلاثمائة وسبعة وسبعون ألف دينار و (1,601,146,000) دل. فقط
مليار وستمائة وواحد مليون ومائة وستة وأربعون ألف دينار، وليس كما وردت بالتقرير.

• **الملاحظة:**

المخصصات المالية والمبالغ المعتمدة والمسيلة بالباب الثالث.

• **الرد:**

نفيدكم بالآتي:

(1) النقدية المنفذة لسنوي: 2014م و2017م بلغت (860,319,000) دل. فقط (ثمانمائة
وستون مليونا وثلاثمائة وتسعية عشر ألف دينار) و (400,000,000) دل. فقط (أربعمائة
مليون دينار) على التوالي وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (0) دل. و(399,997,000) دل. فقط
(ثلاثمائة وتسعية وتسعون مليونا وتسعمائة وسبعة وتسعون ألف دينار).

(2) المصاروفات الفعلية للسنوات 2014م، 2016م، 2017م بلغت (659,327,000) دل. فقط
(ستمائة وتسعية وخمسون مليونا وثلاثمائة وسبعة وعشرون ألف دينار) و
(602,029,000) دل. فقط (ستمائة وإثنان مليون وتسعية وعشرون ألف دينار) و
(688,666,000) دل. فقط (ستمائة وثمانية وثمانون مليون وستمائة وستة وستون دينار)
وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (2,750,126,490) دل. فقط (مليارين وسبعمائة وخمسون
مليونا ومائة وستة وعشرون ألفا وأربعمائة وتسعون دينار دينار) و (595,529,000) دل.
فقط (خمسمائة وخمسة وتسعون مليونا وخمسمائة وتسعية وعشرون ألف دينار)
و(411,837,000) دل. فقط (أربعمائة وأحد عشر مليون وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألف
دينار).

• **الملاحظة:**

قيام المؤسسة بالصرف على الباب الاول والثاني من الحساب رقم (090-024-10)
**بمصرف الوحدة وكالة المؤسسة بالمخالفة للمادتين (199/198) من القانون المالي
للدولة ولاحته التنفيذية بمبررات غير مقبولة.**

• **الرد:**

في هذا الشأن نود التوضيح بأن الجهات المختصة ومن بينها وزارة المالية عند قيامها بمراجعة وإعتماد
ميزانية قطاع النفط، وتحديدا الباب الاول المتعلق بالمرتبات، قامت بإعتماد مخصصات الباب الاول



على أساس المرتب الأساسي فقط بدون أي علاوات أو إضافات، وهذا إجراء لا يمكن العمل به في القطاع، حيث أن طبيعة العمل في قطاع النفط تستلزم تواجد العاملين بالحقول والموانئ والمواقع النفطية المختلفة وعلى هذا الأساس يمنحون علاوات ذات طبيعة خاصة بالنشاط على سبيل المثال العلاوة الحقلية وعلاوة الوردية ومقابل الإعاقة وم مقابل العمل الإضافي.

وكما هو معلوم بأن العلاوة الحقلية تم إقرارها بموجب قرار صادر عن وزير النفط تُمنح للعاملين الوطنيين عن كل يوم عمل فعلى بالحقول والموانئ النفطية، وأن أي مساس بها أو تعطيل منعها للعاملين بالقطاع أمر غير قانوني سيؤدي إلى لجوئهم إلى القضاء ورفع قضائيا ضد الدولة للمطالبة بحقوقهم القانونية المكتسبة والمحصنة بقوة القانون وكذلك المطالبة بتعويضات عن إيقاف صرفها، الأمر الذي نرى معه بأن الدولة ستتضرر هذه القضايا وستضطر في نهاية المطاف إلى صرفها وتتكبدها لمبالغ طائلة كتعويضات، فهل يؤيد ديوان المحاسبة هضم حق العاملين وإلغاء هذه العلاوات التي كفلها لهم القانون؟

وفي بادرة من المؤسسة قام السيد عضو مجلس الإدارة للشؤون المالية رفقة بعض المدراء والمستشارين بالقطاع بعقد إجتماع مع وزير المالية وبعض المختصين بوزارة المالية وتوضيح الأمر لهم وما سيؤول إليه الوضع إذا تم التقيد بهذه الميزانية، وخلص الإجتماع إلى أن تقوم المؤسسة بتغطية العجز الحاصل في الباب الأول من مخصصات الباب الثاني على أن تقوم وزارة المالية بإجراء التسوية المناسبة بالخصوص.

• الملاحظة:

تأخر الشركات التابعة للمؤسسة في إحالة كشوفات بمصروفاتها.

• الرد:

وفي هذا الشأن نفيدكم بأن المؤسسة، وعن طريق الإدارات المختصة، تقوم بمخاطبة شركات قطاع النفط بشكل دوري لموافاتها بتقارير عن مصروفاتها الفعلية الربع سنوية، بالإضافة إلى أنه يتم التنوية بالإجتماعات الدورية للمدراء العموم ومدراء الإدارات المالية بشركات القطاع بشكل دائم بضرورة موافاة المؤسسة بتقارير المصروفات في المواعيد المحددة، إضافة إلى ذلك فإن المؤسسة تعمل على ربط كافة الشركات التابعة لها بمنظومة إلكترونية خاصة تساعدها في التواصل مع الشركات وسرعة إحالة الكشوفات المطلوبة، ومع هذا فإن المعلومات والبيانات والكشوفات التي يطلبها أعضاء الديوان دائماً تعطى لها الأولوية، وفي هذا الصدد نود الإشارة إلى أن بعض الشركات تعرضت مقارها الرئيسية للتدمير والدمار وتلف منظوماتها ومنها على سبيل المثال شركة الواحة للنفط وشركة الجوف للتقنية النفطية وشركة سرت لإنتاج وتصنيع النفط والغاز، الأمر الذي لم يمكنها من إعداد الكشوفات والبيانات المطلوبة منها في الوقت المحدد.



• الملاحظة:

عدم تقيد شركة الهروج بالصرف وفقاً لاعتمادات المدرجة لكل بند من بنود ميزانيتها بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.

• الرد:

عدم تقيد الشركة بالصرف وفقاً لما هو معتمد مرجعه تدني المبالغ المعتمدة مقارنةً بالمبالغ المقترحة وخاصةً للسنتين (2014م / 2015م). أما بالنسبة لسنة 2017م فلا يوجد تجاوز في الصرف ومع هذا قد يكون هناك تجاوز بنسبي مقبول في بعض البنود داخل الميزانية دون التجاوز في الصرف الإجمالي مقارنة بالمعتمد.

بالإضافة إلى ذلك فقد جاء في التقرير بأن هناك فروقات بين المبالغ المستلمة من طرف شركة الهروج للعمليات النفطية مقارنة بالمبالغ المسيلة من قبل المؤسسة الوطنية للنفط فيما يخص مشاريع زيادة القدرة الإنتاجية، وحيث أن هذه المشاريع تنقسم إلى مشاريع البرنامج التنموي ومشاريع الحفر التطويرية وفي تقريركم أيضاً تمت الإشارة إلى مشاريع البرنامج التنموي مع وجود أخطاء واضحة ولم تتم الإشارة إلى المبالغ المستلمة بخصوص مشاريع الحفر التطويري، وعليه نفيد بأن المبالغ المسيلة بالدينار الليبي من المؤسسة الوطنية للنفط تتطابق مع المبالغ المستلمة من قبل شركة الهروج للعمليات النفطية وليس كما ورد خطأ في تقريركم وبياناتها كالتالي:

المبالغ بآلاف الدينارات

المجموع	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	البيان	ر.م
77,575	345	-	2,480	24,002	17,064	-	33,684	مشاريع الحفر التطويري	.1
105,882	1270	-	3000	13,500	11,757	-	76,355	مشاريع البرنامج التنموي	.2
183,457	1,615	-	5,480	37,502	28,821	-	110,039	المجموع	

• الملاحظة:

عدم التزام المراقب المالي بالمؤسسة بمسك سجل إعتمادات بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة ولاته التنفيذية.



• الرد:

المراقب المالي بالمؤسسة هو موظف تابع لوزارة المالية ومكلف من قبلها بمهام وظيفية تنظمها تشريعات خاصة، ونرى أن يتم توجيه أي ملاحظات عن أدائه لمهامه الوظيفية للجهة التي يتبعها.

• الملاحظة:

الميزانية المقترحة والمعتمدة لسنة 2017 المبينة في الجدول بالصفحة (218) من التقرير.

• الرد:

وجب التوضيح بأن المبالغ المذكورة في الجدول بتقريركم غير صحيحة، وأن المبالغ المعتمدة الصحيحة هي المذكورة في قرار المجلس الرئاسي رقم (5) لسنة 2017م، حيث أن المخصصات المعتمدة وفق الترتيبات المالية لسنة 2017 بلغت: (3,612,272,000) دل. فقط (ثلاثة مليارات وستمائة وإثنى عشر مليونا ومائتان واثنين وسبعين ألف دينار) وليس كما ورد خطأ بتقريركم بأن المقترن الخاص بالميزانية التقديرية مبلغ وقدره: (3,230,000,000) دل. فقط (ثلاثة مليارات ومائتان وثلاثون مليون دينار).

• الملاحظة:

بند التأمين الصحي.

• الرد:

في هذا الشأن نؤكد على حرص والتزام المؤسسة الوطنية للنفط بكتاب السيد/ وزير المالية رقم (م.ج.11) المؤرخ 20/02/2016م بشأن الضوابط المتعلقة بإيقاف الصرف على بعض البنود بالموازنة العامة والتي كان من بينها بند التأمين الصحي لموظفي القطاع حيث عقد التأمين بالتزامن ينتهي في 31/3/2016م إلا أنه نظراً لوجود عدد من مستخدمي المؤسسة أو أحد أفراد أسرهم في المصحات في ذلك الوقت سواء بالداخل أو بالخارج وبعض منهم يعاني من أمراض مستعصية حسب التقارير والمتابعة التي تقوم بها المؤسسة لهذه الحالات وحتى تتمكن المؤسسة من إستمرار الوفاء بالتزاماتها تجاه بعض المستخدمين الذين يواصلون العلاج في الداخل والخارج فقد قامت بمتابعة علاجهم والسداد مقابل ذلك، بالإضافة إلى بعض المصارييف المسترجعة لبعض الموظفين الذين لم تشملهم وثيقة التأمين في ذلك الوقت رغم أن التأمين الصحي حق من حقوق العاملين بموجب القانون رقم (20) لسنة 2010



م الذي ألزم جهات العمل بالاشتراك لصالح منتسبيها في إحدى أدوات التأمين الصحي، وكذلك القانون رقم (12) لسنة 2010 الذي ألزم جهة العمل بتوفير رعاية صحية للعاملين بها.

• الملاحظة:

المهام الخارجية.

• الرد:

فكمًا تعلمون بأن طبيعة عمل المؤسسة الوطنية للنفط وحجم المسؤوليات المناطة بها، وعلاقة الشراكة التي تربطها بشركاء أجنبى تتواجد مقارهم الرئيسية بالخارج ونظراً لكثره المواقف والمصالح التي تحتاج للإجتماع مع الشركاء لبحثها والتفاوض معهم لوضع حلول للإشكاليات التي تواجهه إستمرار إنتاج النفط والغاز، فإن الأمر يتطلب تكليف بعض الموظفين والمستشارين والمتخصصين بالإجتماع معهم بالخارج نظراً للظروف الأمنية التي تمنع الشركاء من المجيء إلى ليبيا، كما أنه في بعض الأحيان تضطر المؤسسة إلى تشكيل لجان أو فرق عمل مشتركة بين المؤسسة وشركائها وأحياناً تستعين بموظفي الجهات العامة بالدولة الليبية وتكتيفهم بمهام خارجية لإنجاز بعض المهام أو الأعمال التي من شأنها الحفاظ على حقوق الدولة الليبية وبإعتماد من السيد رئيس مجلس الإدارة.

ووفقاً للمنظومة المالية المعتمل بها بالمؤسسة فإن إستكمال الإجراءات المالية الخاصة بالموفدين في مهام رسمية وصرف علاوة السفر والمبيت لهم، فإن الأمر يتطلب تحميل السلفة على الحساب الشخصي للموفد إلى حين عودته وتقديم نموذج تسوية مهمة وإقفالها في حساب المتصروفات، وحيث أن بعض هؤلاء الموفدين ليسوا من موظفي المؤسسة فكان من الضروري صرف رقم بالدليل المحاسبي وهو رقم مشترك يتم تحميشه بقيود محاسبية بكافة مصاريف المهمة معززة بالمستندات المؤيدة (إذن مباشرة المهمة - إذن الصرف ... إلخ) وبالإمكان الرجوع إليها إلكترونياً ومستندياً من خلال المستندات المرفقة بقيود اليومية بكل سر وسهولة..

بالإضافة إلى ذلك فإنه تم التنسيق مع إدارة الحاسب إللي لاستحداث خانة بالمنظومة المالية خاصة بهذا الشأن بحيث يتم من خلالها حصر كل الموفدين من خارج المؤسسة لإعطاء مزيد من التوضيح والمرونة للبحث والمراجعة عند المطالبة بالتسويات لهذه المهام.

أما فيما يتعلق بمسألة عدم قيام المؤسسة بتسوية السلف الممنوحة للموفدين خلال الفترة المحددة فإن هذا الأمر نادرًا ما يحدث وليس ظاهرة عامة، حيث أن الإدارة المعنية دائمًا ما تقوم بمهامها في متابعة الموظفين بعد عودتهم من الخارج وإبلاغهم بضرورة إجراء التسوية المالية. ومع هذا فإن مجلس الإدارة أصدر توجيهاته للإدارة العامة للشؤون المالية بعدم إتمام الإجراءات المالية المتعلقة بالمهام لأي موظف إلا بعد تسوية كافة المهام السابقة.



أما موضوع التقيد بال المادة (15) من القرار رقم (751) لسنة 2007 بشأن لائحة إيفاد وعلاوة المبيت فإن أغلب الموظفين الذين تم إيفادهم في مهام عمل رسمية يقومون بتقديم تقارير عن الأعمال التي قاموا بها، ومع هذا سوف يتم التشديد على كافة الموظفين بالتقيد بما ورد في نص المادة المذكورة سابقاً. وفيما يتعلق بإيفاد بعض الموظفين من بعض الإدارات في مهام عمل رسمية خارجية يراها الديوان من الإدارات التي لا تستدعي طبيعة عملهم ذلك وذكر إدارة المراجعة الداخلية على سبيل المثال لا الحصر، والرد على هذه الفقرة يكمن في قرار لجنة الإدارة رقم (149) لسنة 2007 م بشأن توزيع اختصاصات الجهاز الإداري للمؤسسة الوطنية للنفط حيث أن مسألة اختصاصات إدارة المراجعة الداخلية تم توضيحيها بشكل مفصل، كما جاء بالفقرة (14) من الجزئية الخاصة بمراجعة النشاط المالي والإداري، وكذلك الفقرة (5) من الجزئية الخاصة بمراجعة نشاط التسويق، حيث تمت الإشارة إلى أنه من مهام إدارة المراجعة الداخلية المشاركة في المجتمعات المتعلقة بإجراء التسويدات المالية وأى تسويدات تتعلق بالنشاط التسويقي وكل ذلك من أجل ضمان حماية حقوق المؤسسة.

• **الملاحظة:**

دعم السلع.

• **الرد:**

هنا نود التنويه إلى أن هذه الملاحظة وردت للمؤسسة في السابق من قبل السيد مدير الإدارة العامة لفحص ومراجعة حسابات قطاع الطاقة بموجب كتابه رقم (017-19-1552) المؤرخ في 19/03/2017 وتم الرد عليها وإلزامها وإتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها، حيث قامت إدارة الحسابات العامة بالمؤسسة مباشرةً بوقف صرف الدعم الساري استناداً إلى كتاب السيد/مدير الإدارة العامة لفحص ومراجعة حساب قطاع النفط رقم (17-19-6022) المؤرخة في 5/11/2017م. وقد تم توجيه رسالة إلى السيد مدير إدارة شؤون العاملين رقم(2017/851) مؤرخة في 10/12/2017م بالخصوص.

• **الملاحظة:**

مكافأة التكريم عن سنوات الخبرة.

• **الرد:**

تفيد المؤسسة الوطنية للنفط بأن السيد مدير الإدارة العامة لفحص ومراجعة حسابات الطاقة بديوان المحاسبة سبق وأن أبدى هذه الملاحظة في كتابه رقم (16-19-4290) المؤرخ في 19/09/2016 وتم الرد عليه بموجب كتاب المؤسسة رقم (1823) المؤرخ في 18/05/2017 م. ولكن هذه اللائحة ومنذ



صدرها في ثمانينات القرن الماضي وهي بهذه الصورة ودخلت حيز التنفيذ لم يتم إعتمادها من جهات الإختصاص، إلا أنه ونظراً لعدم استقرار الهيكل الإداري للدولة بصفة عامة وما نجم عنه من ارباك إداري في بعض الأحيان فقد تعذر إعتمادها، وسوف تقوم المؤسسة بإحالتها على الجهات ذات الإختصاص للإعتماد. كما تود المؤسسة اعلامكم بأنها قامت بتشكيل لجنة مركبة تتبعها لجان فرعية مهمتها دراسة ومراجعة كافة اللوائح والنظم المعتمدة والمعمول بها في المؤسسة (من ضمنها لائحة التكريم) واقتراح تعديلها وتحسينها بما يتواءل مع التشريعات النافذة وسوف يتم إحالتها للجهة الإختصاص لإعتمادها والعمل بها، وعلاوة على ما ذكر أعلاه فإن مجلس الإدارة متمثلاً في السيد رئيس مجلس الإدارة وعضو مجلس الإدارة للشؤون المالية والإدارية إجتمعوا مع السيد رئيس ديوان المحاسبة بمكتبه يوم الثلاثاء الموافق 20/04/2018 م لمناقشة بعض المواضيع الخاصة بالقطاع وكان من بينها مسألة العمل بلائحة التكريم عن سنوات الخدمة وتم خلال هذا الاجتماع توضيح كافة الجوانب المتعلقة بلائحة وما ستقوم به المؤسسة في هذا الشأن وقد تفهم السيد رئيس ديوان المحاسبة هذه النقطة وأبدى موافقته على عدم إيقاف العمل بهذه اللائحة مع ضرورة السعي لدى الجهات المختصة لاعتمادها.

• **الملاحظة:**

سياسة المؤسسة في دعم شركات القطاع المستقلة من مخصصاتها.

• **الرد:**

في ما يتعلق بهذه الملاحظة فإننا نود التوضيح بأنه نظراً للظروف التي مرت بها البلاد خلال السنوات السابقة التي أدت إلى توقف العمليات في أغلب الواقع والموانئ النفطية فإن إيرادات الشركات الخدمية (التي تمول نفسها بنفسها) تدنت إلى مستويات غير مسبوقة ووصلت إلى عجزها عن سداد مرتبات العاملين بها، الأمر الذي أضطر المؤسسة إلى الوقوف مع هذه الشركات ومنع إنهاصارها وذلك بمنحها مبالغ مالية في شكل دعم نقدي من مخصصات الباب الثاني وذلك لسداد مرتبات العاملين ، علما بأن كافة السلف التي تم منحها قد تم تسويتها في شهري يناير وفبراير 2017 م.

• **الملاحظة:**

البرنامج التنموي بقطاع النفط.



إن البيانات المذكورة في تقريركم تعتبر غير دقيقة حيث أن البرنامج التنموي تم إعتماده بهدف الرفع من القدرة الإنتاجية للوصول إلى معدل إنتاج يومي يتجاوز 2.2 مليون برميل وتم رصد ميزانية ضخمة لهذا البرنامج وعلى سبيل المثال الميزانية المعتمدة لتنفيذ البرنامج التنموي لسنة 2010 كانت (1,420,000,000) دل. فقط مليار واربعمائة وعشرون مليون دينار تم إعتمادها وتسييلها للمؤسسة قبل بداية سنة 2010 بفترة كافية مما ساعد المؤسسة وشركاتها بإنجاز البرامج المخطط لها خلال السنة وقد تجاوزت نسبة الانجاز في تلك السنة 95% ومرد ذلك إلى:

- ✓ الظروف الأمنية المناسبة.
- ✓ تسييل الميزانية المعتمدة قبل بداية السنة المالية.
- ✓ تواجد الشركات الخدمية المحلية والعالمية المتخصصة.
- ✓ عدم خضوع شركات المشاركة للرقابة المسقبة من قبل الديوان المنصوص عليها في القانون رقم (19) لسنة 2013 بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة

وبمقارنة الظروف المتاحة في سنة 2010 مع الظروف التي مرت بها البلاد خلال السنوات من 2011 وحتى 2017 م يتبيّن انه لا يمكن تحقيق مستهدفات مبنية على ظروف متفاوتة، حيث أن مخصصات البرنامج التنموي للسنوات من 2011 و حتى 2017 لم يتم إعتمادها وفقاً لما هو مطلوب من القطاع، وما تم إعتماده لم يتم تسييله بالكامل آخدين في الاعتبار أن بعض السنوات لم يتم تسييل أي مبالغ خلالها، فمن غير المقبول والمعقول مقارنة ما تم إعتماده وانجازه سنة 2010 مع ما تم إعتماده وانجازه للسنوات التالية التي اتصفت ومازالت تتصف بعدم الاستقرار، وبالرغم من الظروف الصعبة التي مر بها القطاع - التي لا تخفي على أحد - تمكنت المؤسسة من تحقيق ارقام إنتاج تعتبر قياسية (بفضل الله) ثم اصرار الإدارة وعزم العاملين بالقطاع على الاستمرار في العمل والعطاء دون توقف. ونستغرب بشدة صياغة هذه الملاحظة على شكل اتهام للمؤسسة بعدم تنفيذ البرنامج التنموي وكان الظروف المطلوبة كانت متاحة ومناسبة.

بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه وبعد مراجعة الأرقام الواردة بالتقرير تبين بأن المبالغ المسيلة للبرنامج التنموي لسنٰي 2014 و 2016 م بلغت: (473,937,000) دل. فقط (أربعمائة وثلاثة وسبعون مليون وتسعمائة وسبعة وثلاثون ألف دينار) و (163,759,000) دل. فقط (مائة وثلاثة وستون مليون وسبعمائة وتسعة وخمسون ألف دينار)، وليس كما ورد خطأً بالتقرير: (484,650,000) دل. فقط (أربعمائة وأربعة وثمانون مليون وستمائة وخمسون ألف دينار) و (193,300,000) دل. فقط (مائة وثلاثة وتسعون مليون وثلاثة مائة ألف دينار).



• الملاحظة:

مقارنة البيانات المتعلقة بالمبالغ المحالة من المؤسسة مع البيانات المحالة من شركة الهروج.

• الرد:

فإنه وبعد مراجعة التقاديم المحالة من طرف المؤسسة مع ما تم استلامه من الشركة بشأن البرنامج التنموي للسنوات (2010م – 2016م) تبين ان المبالغ المستلمة من طرف الشركة مطابقة للتقاديم المنفذة ووفق الجدول التالي وليس كما ورد بتقريركم:

(ألف دينار)

المجموع	بيانات المؤسسة				بيانات الشركة				البيان
	مشاريع البرنامج التنموي	الحفر التطويري	الاستطلاع والإستكشاف	المجموع	مشاريع البرنامج التنموي	الحفر التطويري	الاستطلاع والإستكشاف		
110,039	76,355	33,684	-	110,039	76,355	33,684	-		سنة 2010
-	-	-	-	-	-	-	-		سنة 2011
28,821	11,757	17,064	-	28,821	11,757	17,064	-		سنة 2012
37,503	13,500	24,003	-	37,502	13,500	24,002	-		سنة 2013
5,480	3000	2,480	-	5,480	3000	2,480	-		سنة 2014
-	-	-	-	-	-	-	-		سنة 2015
1,270	1270	-	-	1,270	1270	-	-		سنة 2016
183,113	105,882	77,231	-	183,112	105,882	77,230	-		الإجمالي

الملاحظات الخاصة بمشروع إستغلال الغاز بحقن البوري.

1. تمت المباشرة في تنفيذ المشروع شهر 08/2007م، وقد كان تاريخ الإنتهاء المتوقع شهر 12/2013م.

الرد:

تم إسناد العقد لشركة (أس أل بي) بتاريخ: 12/07/2007م وكانت مدة التنفيذ 30 شهراً، وتم إنهاء العقد سنة 2010م بسبب إعلان إفلاس المقاول المنفذ للمشروع، حيث قامت الشركة بعدها بالتعاقد المباشر مع شركة (موستانغ للهندسة) لاستكمال الأعمال الهندسة التفصيلية واستكمال توريد المواد المتعاقد عليها (العقد رقم 586) وكذلك تشكيل فريق لإدارة المشروع يقوم بمتابعة استكمال الهندسة التفصيلية واستكمال عمليات التصنيع للمواد وتوریدها والتنسيق في عملية



تخزينها وحفظها إلى مرحلة التنفيذ، حيث تمت إدارته من مكاتب الشركة الهندسية بلندن من نهاية 2009م إلى تاريخ توقيفه في مايو 2011م.

2. بلغ إجمالي ما تم إنفاقه على المشروع من تاريخ 08/08/2007م حتى 31/12/2013م مبلغًا وقدره (206,398,000) دل. فقط مائتان وستة ملايين وثمانمائة وثمانين ألف دينار، مما يعني استنفاد أكثر من نصف المخصصات المعتمدة، مع عدم وجود نسب إنجاز فعلية، بالإضافة إلى انتهاء الفترة الزمنية المقررة لتسليم المشروع.

3. المبلغ المعتمد لتنفيذ المشروع وفق قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (44) لسنة 2010 هو (144,000,000) دل. فقط مائة وأربعة وأربعون مليون دينار، ومبلغ (214,000,000) دولار مائتان وأربعة عشر مليون دولار، أي ما يعادل (379) مليون دينار.

4. قيام إدارة الشركة بصرف مبالغ مالية على مرحلة الرسومات الهندسية بنسبة إنجاز بلغت 75% من المرحلة الأولى، ونسبة 100% للمشروع الثاني.

• الرد:

المبلغ المعتمد لتنفيذ المشروع وفق قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (44) لسنة 2010م هو (144,000,000) دل. فقط مائة وأربعة وأربعون مليون دينار، ومبلغ (214,000,000) دولار مائتان وأربعة عشر مليون دولار، أي ما يعادل (379,000,000) دل. فقط ثلاثة وثمانمائة وتسعة وسبعين مليون دينار، وهذا يتمثل في حصة الجانب الليبي فقط وأن إجمالي المبلغ المعتمد لتنفيذ المشروع هو (611,730,000) دولار فقط ستمائة وأحد عشر مليون وسبعمائة وثلاثون ألف دولار أي ما يعادل (759,120,000) دل. فقط سبعمائة وتسعون مليون ومائة وعشرون ألف دينار. ونسبة إنجاز المشروع على النحو التالي:

✓ منظومة معالجة الغاز بالمنصة رقم 4 (الهندسة التفصيلية حوالي 75%， وتوريد المواد والمعدات حوالي 84%).

✓ منظومة الأنابيب المغمورة (الهندسة التفصيلية حوالي 100% وتوريد المواد حوالي 75%).

5. تبين أن نسبة الصرف على المشروع بلغت 54% من المبلغ المعتمد لتنفيذه، بيد أن الأعمال المنجزة اقتصرت على الأعمال الهندسية وتوريد المواد فقط، والملاحظ أن ما تم تورиده من المواد تبين فيما بعد عدم إمكانية الإستفادة منها في تنفيذ مرحلة الإنشاءات، بسبب عدم وجود مساحة كافية على المنصة الرئيسية رقم (4) لإنشاء



معلم لمعالجة الغاز، علاوة على عدم قدرة المنصة على تحمل ثقل المعلم المعالج للغاز بسبب تقادمها.

• الرد:

إن نسبة الصرف على المشروع بلغت 27.2% من المبلغ المعتمد لتنفيذها فقط، وإن المواد التي تم توريدها حسب الوثائق والرسومات التفصيلية المقدمة من المقاول المنفذ لأعمال الهندسة التفصيلية حيث أنها حسب المساحات المطلوبة بالمنصة الرئيسية رقم (4)، ومن حيث الأوزان قامت الشركة بدراسة التقييم الهيكلي للمنصة رقم (4) ودراسة إمكانية إضافة أوزان معدات المشروع والذي أكد على إمكانية تحويل الأوزان المطلوبة للمشروع بعد إضافة بعض الدعائم للهيكل الرئيسي، وكذلك قامت الشركة باستكمال الدراسات الخاصة بمتطلبات السلامة، حيث كلفت شركة (موستانج) بالقيام بدراسة المخاطر وإعداد الخيار الأمثل لاستكمال المشروع، وبهذا قام فريق المشروع بمناقشة نتائج الدراسة وتقديم مقترن لإعادة تفعيل المشروع في ورشة عمل في شهر أكتوبر 2014م.

6. توريد مواد ومعدات لتنفيذ المشروع دون التأكد التام من إنجاز الأعمال المهمة والمتمثلة في الدراسات الأولية والتصميم والرسومات الهندسية لتنفيذ المشروع، وهو ما تسبب في ضياع الأموال وعدم إنجاز الأعمال المطلوبة بالشكل الصحيح.

• الرد:

المواد والمعدات الخاصة بالمشروع مخزنة بشكل ممتاز تحت التفتيش الدوري المستمر من قبل الشركة، مما يؤكد أن المواد التي تم شراؤها لم تُهدر وما زالت بقيمتها كأصول مملوكة للشركة.

7. وبوصول المقاول المتعاقد معه (اس إل بي) إلى طريق مسدود، وإعلان إفلاسه بتاريخ: 2015/12/07، قامت إدارة الشركة بـإنتهاء العقد، وهو مؤشر على تقصير إدارة الشركة وإهمالها المتمثل في عدم اتخاذ الإجراءات السليمة قبل التعاقد على تنفيذ هذا المشروع.

• الرد:

قامت الشركة ومن خلال لجنة العطاءات بإجراء التأكيدات المصرفية للوضع المالي للمقاول (اس إل بي) قبل التعاقد معه حيث كان وضعه جيد قبل التعاقد وقد تبين تكليفه بمشاريع مشابهة للمشروع في ذات الفترة من قبل شركات عالمية مثل شركة (برينتش بتروليوم) وشركة (أيون) اللتان تحملان نفس جنسية المقاول، وكذلك تم التأكيد من قبل لجنة العطاءات مع المدير العام لشركة (شل) أحد زبائن



الماقاول في تلك الفترة، وقد تم التأكيد على حسن أداء المقاول من الناحية الفنية وال التعاقدية، أما مشاكل المقاول المالية فهي إستجدة بعد فترة من التعاقد و مباشرة تنفيذ العقد نتيجة لمشاكل تحكيم مع شركة (ميرسيك) خلال سنة 2008م وإزمة المالية العالمية.

8. لم تعتمد إدارة الشركة الإجراءات الازمة لمعالجة الآثار السلبية للعقد، خاصة فيما يتعلق بمصاريف تخزين المواد الموردة لتنفيذ المشروع، الأمر الذي كبد الشركة مصاريف

إيجار سنوية نتيجة تخزين هذه المواد بدولة مالطا بمبلغ (2,000,000) دولار سنوياً منذ حوالي (7) سنوات وما زالت مستمرة.

• الرد:

قامت الشركة بتصنيف تخزين المواد حسب إلهمية والحساسية، حيث تم تخزين المعدات الحساسة عند المصنعين وذلك للاستمرار في الحصول على الضمانات التشغيلية المطلوبة عند التركيب، أما باقي المواد فتم تخزينها في مالطا للقرب من مكان تجميعها ونقلها للمنصة رقم (4)، وإن إجمالي قيمة التخزين والحفظ للمعدات والموردة لا يتجاوز (751,437) دولار سنوياً، وإن الشركة بقصد دراسة إمكانية نقل بعض المواد إلى ليبيا.

بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه، في هذا الشأن وجب التوضيح بأن مشروع استغلال الغاز بحقل البوري هو أحد مشاريع البرنامج التنموي المعتمد لشركة مليته للنفط والغاز - فرع النفط، وبناءً عليه يلاحظ بأنه تمت مقارنة إجمالي التكلفة وفق القرار رقم (44) مع ما تم إنفاقه على المشروع والتي بلغت نسبة الصرف به 54% بتقرير الديوان. وعند المراجعة تبين أن إجمالي ما تم إنفاقه بعد صدور القرار وحتى سنة 2017م بلغ (63,092,000) دل. فقط (ثلاثة وستون مليون واثنان وتسعون ألف دينار) أي أن نسبة الصرف بلغت (16.6%). ومما سبق يتضح أن المقارنة التي تمت بتقرير الديوان كانت بين إجمالي المصروفات الفعلية قبل صدور القرار وحتى (31/12/2017م) وبين التكلفة الإجمالية بعد صدور القرار، وهذا أمر لا يتأتى نظراً لأن التكلفة الإجمالية المعتمدة للمشروع قد أُستثنى منها المصروفات قبل إعتماد القرار (44) لسنة 2010.

إدارة مراجعة ومتابعة حسابات الشركات.

1) عدم قيام شركات الاستكشاف بحاله تقارير دورية بأصولها وما تم إضافته واستبعاده خلال فترة الاستكشاف.



• الرد:

الرد على هذه الملاحظة يكمن في أن أغلب الشركات في مرحلة الإستكشاف لا تقوم بشراء أصول، وإنما تلجأ إلى القيام ببعض الأعمال عن طريق شركات الخدمات ووكالات النقل أي عن طريق التأجير، وتكون أصولها عادة متمثلة في بعض أجهزة الحاسوب والاثاث والسيارات، ولقد تم مُخاطبة الشركات بضرورة تقديم سجل لأصولها بشكل سنوي عند تقديم تقرير المصروفات السنوي الخاص بها وقامت عدة شركات بتقديم سجل لأصولها من ضمن تقرير مصروفاتها.

(2) عدم قيام الإدارة بفحص مصروفات شركات الإستكشاف خلال فترة عملها بليبيا والإكتفاء براجعتها مرة واحدة في حال حفقت اكتشاف تجاري وتبين أن البئر منتج بعد التقييم، مع العلم بيان هذه العملية قد تستمر لسنوات؛ حيث بترت ذلك بعدم وجود عدد كافٍ من المراجعين بالإدارة للقيام بهذه المهمة فضلاً عن توقعهم وبنسبة كبيرة عدم تحقيق الطرف الأول لاكتشافات نفطية بكميات تجارية.

(3) عدم قيام الإدارة ب مجرد الأصول الثابتة التابعة لشركات الإستكشاف في نهاية كل سنة وذلك للتحقق من وجودها الفعلى.

(4) عدم وجود سجل من أي نوع سواء كان يدوياً أم إلكتروني بإدارة متابعة ومراجعة حسابات الشركات لمتابعة أصول شركات الإستكشاف.

• الرد:

فيما يتعلق بهذه الملاحظات الثلاث نود التوضيح أن الإدارة تقوم بمراجعة أغلب إتفاقيات الإستكشاف قبل الآناء أو التخلّي عنها مع التركيز على مراجعة الشركات المنتجة والتي بها شريك أجنبي يتقاسم الإنتاج مع المؤسسة، أما شركات الإستكشاف فإنها عند إنتهاء فترة الإستكشاف المحددة من خمس إلى سبع سنوات وفي حالة عدم تحقيق إكتشاف فإن المراجعة تتركز على الإلتزامات الإستكشافية ومدى تنفيذ الشركة لهذه الإلتزامات، وفيما إذا كان هناك غرامة عن أي جزء لم يتم تنفيذه أو أية أصول تم إقتناؤها وأصبحت ملك للمؤسسة فإنه يتم مُخاطبة الادارات المختصة للقيام بعملية إستلامها، أما عند تحقيق إكتشاف تجاري فإنه يتم مراجعتها مراجعة كاملة ومن واقع تقارير المصروفات الدورية التي تستلمها الإدارة من هذه الشركات حتى يتم الوقوف على المصروفات المسموح باستردادها وتلك التي لا يسمح باستردادها حسب الإتفاقيات والقوانين واللوائح ذات العلاقة، وهذا لا يعني أنه لم يتم مراجعة شركات الإستكشاف إلا في حالة التخلّي، فهناك العديد من الشركات تم مراجعتها ولعدة سنوات وهي ما زالت خلال فترة الإستكشاف.



5) عدم قيام الإدارة بجرد الأصول التابعة لشركات الاستكشاف في نهاية كل سنة وذلك للتحقق من أصول شركات الاستكشاف.

• الرد:

في هذا الشأن نود التوضيح بأنه ليس من مهام الإدارة القيام بجرد الأصول بل بالمشاركة في عمليات الجرد التي تقوم بها الشركات، وقد قامت الإدارة بالمشاركة فيأغلب عمليات جرد الأصول.

6) عدم وجود سجل من أي نوع سواء كان يدوياً أم إلكترونياً بادارة متابعة ومراجعة حسابات الشركات لمتابعة أصول شركات الاستكشاف.

• الرد:

هذه الأصول لا تستطيع المؤسسة التصرف فيها لا بالبيع ولا بإيجار مadam الطرف الثاني لازال يستخدمها ولا تنتقل ملكيتها للمؤسسة إلا بخروجها عن الإستخدام وهذا وفقاً للقانون والاتفاقيات المعتمدة من الجهات السيادية بالدولة الليبية، بالإضافة إلى أنه سيتم تسجيلها بمنظومة أصول المؤسسة التابعة لإدارة الحسابات العامة، عند إنتقالها إلى حيازة المؤسسة.

7) الأصول التي تم التصرف فيها من قبل المؤسسة؛ فقد تبين من خلال المستندات المرفقة بالقيود إنه تم بيعها وأيداع قيمتها في حسابات المؤسسة واعتبار أن ما تم تحصيله من عملية البيع ضمن الإيرادات المتنوعة للمؤسسة؛ وذلك دون إثباتها في منظومة الأصول بالمؤسسة بالرغم من إن الأصول تتبع المؤسسة وفق الاتفاقية؛ حيث كان يفترض إضافتها لأصول المؤسسة من خلال التنسيق بين كل من إدارة فحص ومتابعة الشركات وإدارة الحسابات العامة.

• الرد:

إن إثبات الأصول المستلمة من الشركات في سجل الأصول سيضم سجل الأصول الخاص بالمؤسسة الوطنية للنفط في حين أن هذه الأصول متعددة وكثيرة جداً وجلها مستهلك يحتاج إلى إعادة تقييم ولهذا توفرنا للجهد والتكلفة فإن المؤسسة تكتفي بتسجيل الأصول التي يعاد استخدامها والاستفادة منها، أما الأصول التي تقرر بيعها فيحتفظ بها في قوائم لغرض متابعتها حتى إتمام إجراءات التصرف فيها وإعتبار ما يتحقق من هذا التصرف ضمن الإيرادات المتنوعة.



(8) الاصول التي تم إحالتها إلى شركات التشغيل التابعة للمؤسسة؛ لم تتضح لنا الآلية المتبعة بالخصوص هل يتم إحالتها بعد تقييمها وخصم قيمتها من الطلبات النقدية المقدمة من الشركات خاصة إذا ما علمنا أن هذه الاصول تعتبر من ضمن المصروفات الرأسمالية والتي حسب الاتفاقيات الموقعة مع الشريك الاجنبي، فإن الاخير يتحمل 50% منها، وبالتالي فإن إحالتها إلى الشركات المشغلة في المؤسسة دون تقييم، ففي هذه الحالة تعتبر المؤسسة كأنما أعف الشريك الاجنبي من نصيبيه في المصروفات الرأسمالية المفترض أن يسددها في حال تم شراء هذا الأصل.

• الرد:

بما أن هذه الاصول آلت ملكيتها إلى المؤسسة بالكامل بعد استخدامها من قبل الطرف الثاني في عمليات الاستكشاف فإن إحالتها تتم إلى الشركات التي تملكيها المؤسسة بالكامل 100% فقط وليس للشركات التي بها شريك أجنبي، أما إذا كان هناك حاجة لاستخدامها بشركات التشغيل المشتركة فإنه يتم إعادة تقييمها حتى يتم تحميل الشريك بنصيبيه منها.

دعم المحروقات.

• الملاحظة:

ورد بالتقرير إن الدولة تضحي بأكثر من نصف مواردها لتوريد المحروقات وتزيد هذه النسبة لتجاوز 80% في بعض السنوات في حال احتساب ما يتم استهلاكه من محروقات منتجة بالمصافي المحلية التي تقدر قيمتها السوقية بـمليار دولار.

• الرد:

إن القول بأن الدولة تضحي بأكثر من 50% من مواردها لتوريد المحروقات قولٌ يجانب الصواب وغير صحيح، والحقيقة التي يعلمها الجميع بأن الدولة تمر بظروف إستثنائية تؤثر بشكل سلبي على إقتصاد الدولة بصفة عامة وعلى قطاع النفط بصفة خاصة وهذه الظروف تمثل في إغفال بعض الموانئ والحقول وحدوث الاعتصامات المتكررة والتي نتج عنها تدني الإيرادات، ووفقاً للسجلات الرسمية بالمؤسسة فإن قيمة إستهلاك المحروقات ما زالت على و Tingة واحدة منذ عدة سنوات، والمقارنة بين ما تنفقه الدولة على المحروقات وما تتحققه من إيرادات في ظل هذه الظروف ليست في محلها ولا يمكن الأخذ بها حيث أن المؤسسة سعت في تلك السنوات وما زالت تسعى إلى المحافظة على إستقرار الوضع في البلاد وعدم تأزمه وذلك بالقيام بدورها في نشاط إستيراد المحروقات وإنتاجها وتوفيرها للمواطنين ومحطات توليد الطاقة الكهربائية ومحطات التحلية بالدرجة الأولى وذلك للتخفيف من معاناة المواطنين وضمان عدم توقف إمدادات الطاقة؟



الحساب الجاري لمخصصات توريد المروقات:

• الملاحظة:

إن الصرف من الحساب يتم دون رقابة وزارة المالية المتمثلة في المراقب المالي.

• الرد:

المؤسسة الوطنية للنفط لم تمانع من قيام المراقب بمهامه.

• الملاحظة:

الحساب الجاري مكشوف بالمخالفة بمبلغ (696,089,679) دولار، الأمر الذي يستوجب تغطيته بالتنسيق مع وزارة المالية.

• الرد:

فيما يتعلق بجزئية أن هذا الحساب مكشوف فإن هذه الملاحظة تعتبر صحيحة، وذلك لعدم قيام وزارة المالية بتغطية المخصصات المطلوبة إبتداءً من سنة 2013م أما فيما يتعلق بجزئية ضرورة التنسيق مع وزارة المالية لتغطيته فإن هذا الأمر يتم بشكل مستمر وذلك بالتواصل الدائم بين المختصين من المؤسسة والمختصين من وزارة المالية وبحضوركم والتي كان آخرها التواصل مع وكيل وزارة المالية بإعتباره جهة الإختصاص ليقوم بمخاطبة المصرف الخارجي للإذن بتغطية جزء من العجز من خلال السحب على المكشوف وهذا ما تم فعلاً خلال فترة محدودة، ثم عاد الأمر إلى ما كان عليه ونستغرب قيام الديوان بإبداء هذه الملاحظة على الرغم من علمه التام بكافة التفاصيل!!!

• الملاحظة:

تبين قيام المصرف باحتساب فوائد على السحب على المكشوف في حين تم منع احتساب هذه الفوائد بموجب القانون رقم (1) لسنة 2013م بشأن منع المعاملات الربوية.

• الرد:

إن هذا القانون تم تعديله بموجب القانون رقم (7) لسنة 2015 والذي نص على أن هذا القانون يسري على معاملات الأشخاص الإعتبارية فيما بينها إبتداء من تاريخ : 01/01/2020 م.



الإدارة العامة لمحاسبة الشركات.

• الملاحظة:

تأخر الإدارة في مراجعة وتسوية حسابات الشركات.

• الرد:

السبب الرئيسي في التأخر في مراجعة وإغفال هذه السنوات المتأخرة يتمثل في التخبط وعدم الاستقرار الإداري الذي عانت منه الإدارة خلال السنوات السابقة والذي تم ذكره في التقرير في الصفحة 229 الفقرة الأولى من حيث تعدد تبعية الإدارة خلال الفترة من 2005 وحتى 2015م حيث لم تستقر الإدارة خلال فترة عشرة سنوات تحت جسم إداري واحد يمكن هذا الجسم من فهم طبيعة الإدارة وأعمالها وتقديم الدعم المطلوب لتمكينها من أداء المهام المناطقة بها على الوجه الأكمل بل على العكس عانت الإدارة من عدم الاستقرار وعدم فهم بعض الأجسام الإدارية التي تعمل ضمنها طبيعة عملها وبالتالي عدم تمكن الإدارة من أداء مهامها وهذا يظهر جلياً في السنوات التي لم تفلح والتي جميعها تدرج خلال الفترة المذكورة ، أضف إلى ذلك الوضع الأمني في الدولة الليبية الأمر الذي أثر سلباً على التواصل مع متذبذبي القرارات في الشركات محل المراجعة لحل المشاكل العالقة ما بين الإدارة وهذه الشركات.

• الملاحظة:

تأخر الإدارة في الانتهاء من مراجعة حسابات شركة بتروكندا للسنوات 2002 و حتى 2005.

• الرد:

نود تصحيح ما ورد في التقرير بخصوص هذه النقطة حيث إن الإدارة قد باشرت أعمال المراجعة فيما يتعلق بشركة بتروكندا منذ سنة 2010م ثم توقفت عملية المراجعة نتيجة لإندلاع ثورة السابع عشر من فبراير 2011م وباشرت الإدارة أعمال المراجعة في سنة 2012 بعد حدوث نوع من الاستقرار وتضمين الإدارة ضمن المالك الوظيفي لوزارة النفط حيث إستردت الإدارة مبلغ (\$ 10,232,122.90) ممثلاً في مبالغ تأمين مخصومة من الدولة بدون وجه حق في سنة 2005م. وبعد ذلك إستمرت الإدارة في عملية المراجعة إلا أن حل وزارة النفط وإعادة الإدارة إلى المؤسسة ساهم في إرباك عملية المراجعة، وفور إستقرار الإدارة في المؤسسة وتوفير إمكانيات العمل باشرت الإدارة



أعمال المراجعة من جديد وانتهت من عملية المراجعة وقامت بتقديم المطالبات المالية للشركة وقامت بمخاطبة الشركة عدة مرات لغرض إجراء التسوية النهائية آخرها المراسلة : رقم (ام ش 155) والمؤرخة في 20/08/2017 م ومراسلة السيد / رئيس مجلس الإدارة إلى الشركة تحت رقم (2414) والمؤرخة في 2017/7/5، إلا أن الشركة تقاعست في ردودها ومازالت مستمرة في عملية المماطلة في سداد المبالغ المستحقة عليها حتى هذا التاريخ ومازال الموضوع تحت المتابعة وسيتم تسويته.

• **الملاحظة:**

لم تتجاوز نسبة انجاز عمليات فحص حسابات شركة إيني للسنوات من 2003 إلى 2007م 10% بالرغم من تحويل عقود الامتياز المبرمة معها إلى نظام مقاسمة الإنتاج النمط الرابع EPSA4 منذ سنة 2008 م.

• **الرد:**

قامت المؤسسة بمخاطبة الشركة عدة مرات وكان آخرها كتابتها إليهم رقم (ا م ش 180) والمؤرخ في 10/04/2017م، تطالب الشركة بضرورة توفير بيانات تفصيلية عن السنوات 2003 وحتى 2007 حتى تتمكن المؤسسة من البدء في عملية المراجعة ولكن للأسف لم تستلم المؤسسة أي رد بالخصوص، وبدورها تسعى المؤسسة من خلال الصالحيات المسندة لها بموجب التشريعات النافذة بإتخاذ الإجراءات اللازمة لمراجعة هذه الإقرارات المالية وتتسويتها في أقرب وقت ممكن.

• **الملاحظة:**

تأخر الإدارة في مراجعة الإقرارات الضريبية للشركات الخاضعة لها والمتمثلة في شركاء الواحة (هـس – كونوكوفيلبس – ماراثون) وشركة فينترسهاـل.

• **الرد:**

في هذا الشأن نفيدكم بأن المؤسسة حتى تاريخه قد أنهت مراجعة السنوات المالية لشركاء الواحة وذلك حتى السنة المالية 2012م والآن هي بصدـد إجراء التسوية النهائية لسنة 2012 أما السنوات من 2013 وحتى 2016 فإن المؤسسة تود توضـيج إن الإـقرارات المالية المقدمة عن هذه السـنوات هي إـقرارات مبدئـية نـتيجة للأـضرار التي لـحقـت بالـمنظـومة المـالية لـشـركـة الواـحة خـلال أـحدـاث سـنة 2014 وـتدـمير مـقرـ الشـركـة بالـكـامل في طـريقـ المـطـار وـأنـ شـركـة الواـحة تـشرعـ حالـياً في تـطـبيقـ نـظامـ (ERP) Enterprise

Resource Planning



وبالتالي فإن المؤسسة تنتظر من الشركة الانتهاء من تطبيق هذا البرنامج للحصول على البيانات الفعلية بخصوص هذه السنوات حتى تتمكن من مراجعتها لأنه كما لا يخفى على أحد لا يمكن مراجعة إقرارات مبدئية مبنية على بيانات تقديرية وإصدار أحكام نهائية عليها.

أما بخصوص مراجعة حسابات شركة فينترسهايل عن السنوات المالية من 2004 إلى 2007 فقد قامت الإدارة العامة لمحاسبة الشركات بمخاطبة الشركة بضرورة توفير البيانات المتعلقة بالسنوات المالية 2004 – 2007 باعتبارها السنوات الأخيرة التي عملت الشركة فيها تحت أحكام عقود الامتياز وذلك وفقاً لمذكرة التفاهم الموقعة بين المؤسسة الوطنية للنفط والشركة المعتمدة من قبل اللجنة الشعبية سابقاً سنة 2010م. حيث بادرت الإدارة فور إستقرارها بوزارة النفط بمباشرة عملية المراجعة وطلب التفاصيل وذلك وفقاً لرسالة الإدارة رقم (1555/18) بتاريخ: 08/03/2012م وكذلك رسالتها رقم (169) (أ.م.ش 18/2013) بتاريخ: 27/01/2013م وما أتبعها من مراسلات كان آخرها المراسلة رقم (169) والمؤرخة في 06/09/2017م، إلا أن الشركة لم تلتزم بتوفير البيانات المطلوبة حتى هذا التاريخ الأمر الذي حال دون إتمام عملية المراجعة لهذه السنوات.

هذا وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الشركة مصرة على إجراء التسوية النهائية لهذه السنوات وفقاً لنتائج عملية المراجعة التي قام بها ديوان المحاسبة (جهاز المراجعة المالية - سابقاً) إلا إن الإدارة متمسكة بحقها في مراجعة وفحص هذه السنوات باعتبار إن عملية المراجعة هي اختصاص أصيل للإدارة وذلك وفقاً للنصوص قانون البترول رقم (25) لسنة 1955 ولللوائح الصادرة بمقتضاه، بالإضافة إلى ذلك فإنه من خلال خبرة الإدارة في عملية المراجعة لاحظت الإدارة اقتصار مراجعة ديوان المحاسبة (جهاز المراجعة المالية سابقاً) على بعض البنود وعدم تغطية كثير من أوجه الصرف نتيجة لعدم إجراء عملية المراجعة وفقاً لبنود قانون البترول واللائحة النفطية رقم (9) وخاصة مادتها رقم (12) التي حددت المصروفات التشغيلية المسموح باستنزالها من الدخل الضريبي.

حيث أوضحت المقارنات السابقة بين عمليات المراجعة التي قامت بها الإدارة وديوان المحاسبة (جهاز المراجعة المالية سابقاً) وجود فروقات كبيرة في نتائج عمليات المراجعة ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

المبالغ بالدولار الأمريكي

الشركة	نتائج مراجعة الإدارة بالمؤسسة	نتائج مراجعة الديوان (جهاز المراجعة المالية سابقاً)	الفرق
بتروكندا لسنة 2005	13,064,507.01	2,119,869.63	10,944,637.38
كونوكوفيلبس لسنة 2006	5,663,621.48	449,020.00	5,214,601.48
Hess Libya لسنة 2006	1,279,577.43	106,917.04	1,172,660.39

وبالتالي يظهر جلياً توسيع الإدارة في عملية المراجعة والفحص لمحاولة تغطية جميع الجوانب والمصروفات وفقاً لنصوص قانون النفط واللوائح الصادرة بمقتضاه وهذا قد يكون من الاسباب: التي تؤدي إلى وجود بعض التأخير في عملية المراجعة بالإضافة إلى مماطلة الشركات وتأخرها في تقديم الردود عن استفساراتنا وهذا كله صوناً للمال العام والمحافظة عليه إلا إذارأيتم عكس ذلك والاعتراض بنتائجكم التي فيها تنازل عن حقوق الدولة الليبية وفق تقرير جهاز المراجعة المالية سابقاً (ديوان المحاسبة).

الإدارة العامة للتسويق

• الملاحظة:

تتولى الإدارة العامة للتسويق الدولي بكل مراحل البيع بداية من التفاوض إلى الممارسة والتعاقد مع الزبائن، فيما عدا الاعتماد النهائي الذي يتم من رئيس مجلس الإدارة، كما ان جل اللجان المشكلة التي تنظم عمليات بيع وتسويق النفط الخام والمنتجات النفطية هي برئاسة مدير الإدارة العامة للتسويق الدولي أو مدراء الأدارات الفرعية لها كما تضم في عضويتها موظفين من الإدارة نفسها الأمر الذي يُعد ضعفاً في نظم الحكومة والإجراءات الرقابية المرتبطة ببيع النفط.

• الرد:

إن طبيعة عمل لجان التسويق تتسم بخصوصية وتحتاج إلى أعضاء ذوي خبرة لصيقة بالعمليات اليومية والدورية و اختصاص فني وهذا لا يتأتي إلا في الإدارة العامة للتسويق الدولي، ومع ذلك فإن هذه اللجان تضم في عضويتها أعضاء من بعض الأدارات ذات العلاقة بعمل هذه اللجان وعلى سبيل المثال الإدارة القانونية وإدارة المراجعة الداخلية والإدارة العامة للمالية.

• الملاحظة:

تبين غياب دور أعضاء مجلس إدارة المؤسسة فيما يتعلق بمراقبة ومتابعة عمليات التعاقد الفورية لبيع النفط الخام والمنتجات النفطية الأخرى، حيث شُكِّلت لجنة البيع برئاسة مدير إدارة النفط الخام، كما تبين إعتماد نتائج عمل اللجنة من قبل مدير عام الإدارة العامة للتسويق؛ بالمخالفة للمادة الثالثة من القرار رقم (40) بشأن تشكيل لجنة العقود الفورية، والتي تشترط إعتماد نتائج عمل اللجنة من قبل رئيس مجلس الإدارة.



• الملاحظة:

من خلال فحص عينة من محاضر لجنة بيع العقود الفورية للنفط الخام ومنها المحضر رقم (1-1 لسنة 2016)، والمتعلق بعرض شحنة من خام الوفاء بالإضافة إلى المكثفات، تبين إعتماد المحضر من قبل مدير عام الإدارة العامة للتسويق بدلاً من رئيس مجلس إدارة المؤسسة بالمخالفة قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (40) لسنة 2011؛ كما تبين تولي موظف بمنسقية العقود والدراسات دور مقرر اللجنة دون التقيد بصفات أعضاء اللجنة الواردة بالقرار المشار إليه.

الرد:

إن طبيعة نشاط التسويق للشحنات الفورية يحتم على رئيس مجلس الإدارة تفويض مدير عام التسويق الدولي إعتماد عقود اللجان الفورية، ولكنه لا يترأس هذه اللجان وقد صدر قرار بتفويض مدير عام التسويق الدولي وتم إطلاع أعضاء الديوان بالمؤسسة عليه، ويدرك أن إعتماد الشحنات الفورية من طرف المدير العام تتم وفق الضوابط المعهود بها في هذه الصناعة ومنذ عقود، أي منذ بدء التسويق في ليبيا وليس أمراً جديداً.

• الملاحظة:

تضمن محضر اجتماع لجنة العقود الزمنية للمنتجات النفطية رقم (01) لسنة 2016 م شكوى من بعض الزبائن بشأن عدم استلامهم دعوة الدخول في العطاءات، كما تبين قبول عروض بعد المحدد كما هو وارد في محضر الاجتماع رقم (02) لسنة 2016 م بالمخالفة لمعايير التعاقد والمشتريات.

الرد:

في الحقيقة إن لجنة العقود الزمنية للمنتجات النفطية في محضرها رقم 01 للعام 2016 تطرقت إلى مشكلة فنية حدثت في ذلك الوقت، وتمت الاستعانة بإدارة الحاسوب الآلي بالمؤسسة لتفادي حصول هذه المشاكل بالجولات اللاحقة، ولتحقيق مبدأ الشفافية والافصاح داخل إدارات المؤسسة ولجانها قامت اللجنة بتضمين هذه الشكوى بالاشارة إليها في محضرها رقم (01) للعام 2016. وأن القول بقبول عروض بعد الوقت المحدد خارج عن سياقه، حيث تم التأكد من إدارة الحاسوب الآلي وصول العرض تحت مجلد يحمل إسم (OMV) داخل البريد الإلكتروني المخصص لاستلام العروض وقد أصدرت إدارة الحاسوب الآلي افادة فنية بذلك، علماً بأن العرض وصل في الموعد ونتيجة لوجود خلل فني ظهر باسم مخالف في خوادم المؤسسة.



• الملاحظة:

تكليف مدراء بالمؤسسة ب مجالس الشركات النفطية يعتبر إخلالاً بمبادئ الحوكمة حيث يقوم مدير عام التسويق الدولي بالمؤسسة بدور البائع والمشتري في نفس الوقت، كما هو الحال في بيع المنتجات البتروكيماوية لشركة CHEMPETROL التي يشغل وظيفة عضو مجلس إدارتها والتي تحصلت على عقد فوري لشراء منتج ميثanol البريق بقيمة 24,725,124 دولار سنة 2015 م، وبقيمة (12,910,815) دولار سنة 2016.

• الرد:

إن العلاقة التجارية بين المؤسسة وشركة CHEMPETROL ممتدة منذ فترة طويلة وتطورت في بعض مراحلها في شكلها القانوني إلى علاقة مشاركة وهذه الفترة الزمنية من العلاقة سابقة لتلقيف السيد مدير عام التسويق بمهامه بالمؤسسة، ومن جانب آخر فإن عضوية السيد مدير عام التسويق بمجلس إدارتها كان بإلاسم وليس بالصفة بحيث يصبح الأمر متسم بالإزدواجية، كذلك فإن طبيعة تصريف منتج الميثanol تختلف عن باقي المنتجات من حيث نوع الزبائن وطريقة بيعه في الأسواق العالمية مع بيان أن الشركة المذكورة أعلاه تعتبر مملوكة جزئياً لشركة الاستثمارات النفطية الليبية.

• الملاحظة:

قيام الإدارة بالتعاقد مع شركات لبيع شحنات النفط الخام، تبين فيما بعد أنها تقوم بعمليات مشبوهة وفق التقييم المعد بالخصوص، ومع ذلك أعيد ادخال الشركة في عطاءات لبيع النفط الخام الليبي خلال سنة 2016 كما تم الاتفاق معها على بيع شحنات فورية من منتج زيت الوقود الثقيل خلال شهر أغسطس 2016.

• الرد:

هذه النقطة جاءت غير واضحة ومضللة للرأي العام ذلك أن كافة الشركات التي تتعامل مع المؤسسة تعتبر من الشركات العالمية التي تتمتع بسمعة طيبة وملاءة مالية وقدرة على التنفيذ وفق التقييمات السنوية للإدارات التسويقية ولم ترد للمؤسسة أي مخاطبة من أي جهة بوجود شركات مشبوهة، وكان الأجدر بالديوان أن يقوم بإبلاغ المؤسسة عن أي شركة تعتبر مشبوهة ويتطبق الأمر إيقاف التعامل معها.

• الملاحظة:

تلجاً المؤسسة إلى بيع بعض الشحنات من النفط الخام من خلال إبرام عقود فورية في حالات التوقفات وعدم استقرار الإنتاج أو عندما تكون المنتجات خارج المواصفات



الإعتيادية، وبالرغم من محدودية هذه الشحنات إلا انه لوحظ انها تم عن طريق اللجنة المشكلة بموجب قرار رئيس مجلس إدارة المؤسسة رقم (40) لسنة 2011 دون مرورها على مجلس إدارة المؤسسة.

• الرد:

الترتيبات التي تنظم عمل اللجان تعتمد على طبيعة الشحنة أو الشحنات المعروضة ومن خلال ضوابط معمول بها منذ عقود وعلى النحو الآتي:

- ✓ يعتمد مجلس الإدارة إلأسعار الرسمية الشهرية للخامات الليبية بناء على اللجنة المكلفة بتقديم مقترنات فروقات الأسعار بناء على خام الإشارة وذلك للإعتماد.
- ✓ يعتمد رئيس مجلس الإدارة العقود الزمنية بناء على توصية من لجنة العقود الزمنية المكلفة بتقديم تقريرا إلى رئيس مجلس الإدارة للإعتماد.
- ✓ يعتمد مدير عام التسويق العقود الفورية بناء على توصية من لجنة العقود الفورية المكلفة بتقديم تقريرا إلى مدير عام التسويق الدولي للإعتماد.

شركة مليئة للنفط والغاز.

• الملاحظة:

قصور هيئة المراقبة بالشركة في إعداد تقريرها عن نشاط الشركة لسنة 2015م، كما أنها لم تقم بإعداد تقريرها عن النصف الأول لسنة 2017م، مما يعد مخالفًا للمادة (200) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.

• الرد:

تم إحالة هذه الملاحظة على هيئة المراقبة وجاري العمل على معالجة الأمر وإتخاذ إجراءات تصحيحية بشأنها.

• الملاحظة:

ارتفاع عدد المستخدمين بسبب استمرار التعينات بالشركة بالرغم من عدم وجود نشاط توسيعى للشركة أو مشروعات جديدة يمكنها استيعاب كل هذه الأعداد من التعينات، بالإضافة إلى عدم وجود لجنة للتوظيف تختص بإجراءات التعاقد، كما لا يوجد ملاك وظيفي معتمد وفقاً لاحكام القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل، الأمر الذي تسبب في ظهور عجز في بند المرتبات بالشركة خلال سنين 2016 و 2017م ،



كما تبين البدء في صرف مرتبات المعينين من تاريخ توقيع العقود دون إلزام في الإعتبار المخاطبات الصادرة من ديوان المحاسبة ووزارة المالية.

• الملاحظة:

إجمالي عدد التعيينات للفترة من 2014م حتى 2017م بلغ (2,874) مستخدم، وهو ما يمثل نسبة 70% تقريباً، من إجمالي القوى العاملة بالشركة سنة 2011م هو (4,207).

• الرد:

إن السبب الرئيسي في ارتفاع عدد المستخدمين بالشركة هو صدور قرارات التنسيب والنقل من المؤسسة الوطنية للنفط نتيجة للظروف الأمنية والسياسية والتهجير القسري لبعض العاملين نتيجة للحروب المستمرة، بالإضافة إلى التعيينات المباشرة بالشركة والتي تتم حسب الاحتياجات والتخصصات المطلوبة من قبل الإدارات المختصة، أما فيما يتعلق بلجنة التوظيف الخاصة بإجراءات التعاقد، فإن الشركة شكلت لجنة تسمى (لجنة شؤون العاملين) حسب قانون علاقات العمل رقم (2010/12) من ضمن اختصاصاتها دراسة وفرز السير الذاتية المستلمة من قبل الباحثين عن العمل وإحالتها إلى الإدارات المختصة لإجراء المقابلات الشخصية واختيار الأنسب وذلك بناءً على إحتياجاتها الفعلية لشغل الوظائف الشاغرة بها.

أما بخصوص المالك الوظيفي، نود إفادتكم بوجود ملاك وظيفي معتمد لسنة 2005-2006 لفرع النفط، وملاك وظيفي معتمد لسنة 2008-2009 لفرع الغاز، بالإضافة إلى وجود ملاك وظيفي جديد تم إعتماده بتاريخ: 11/03/2018م لفرع النفط والذي أرسلت منه نسخة إلى إدارة ديوان المحاسبة في وقت سابق، وأن المالك الوظيفي لفرع الغاز لا زال تحت الدراسة والمراجعة وإلأعتماد بالمؤسسة الوطنية للنفط، وأن التعيينات التي تمت كانت لحملة مؤهلات بكالوريوس هندسة النفط والجيولوجيا والجيوفizinie الذين تم تأهيلهم وتدریتهم بناء على قرار من وزير النفط.

• الملاحظة:

التوسيع في صرف مقابل العمل الإضافي وعدم التقيد بالاحكام والضوابط المنظمة لذلك، حيث تجاوز ما تم إنفاقه على العمل الإضافي بشركة مليته فرع النفط لسنة 2017م مبلغ (32) مليون دينار، وهو ما يمثل نسبة 36% من المبلغ المسيل ونسبة 20% من المصاروفات الفعلية للباب الأول، في حين المبلغ المنفق على العمل الإضافي بشركة مليته فرع الغاز لسنة 2017م بلغ (31) مليون دينار، وهو ما يمثل نسبة 43% من المبلغ المسيل ونسبة 36% من المصاروفات الفعلية للباب الأول (المبالغ بالمليون دينار).



الباب	المستلم حتى 11/10/2017 م	المصروفات الفعلية	العمل الإضافي	الفائض أو العجز
فرع النفط الباب الأول	88.9	140.5	32.3	51.7
فرع النفط الباب الثاني	173.9	123.9	/	49.9
فرع الغاز الباب الأول	70.8	89.1	31.8	18.2
فرع الغاز الباب الثاني	155.4	142.3	/	13.1

• الرد:

كم هو معلوم فإن طبيعة العمل بجميع مواقع الشركة الإنتاجية سواء كانت موقع بريء أو بحرية هي عبارة عن نظام عمل لمدة 24 ساعة دون توقف مما يتطلب عليه تكليف العاملين بتلك المواقع بساعات عمل إضافية لساعات العمل الأساسية، حيث إن نظام العمل بمواقع الشركة نظام وردية كل وردية 12 ساعة عمل متواصل وكذلك الشركة تقوم سنويًا بالعمرة وأعمال الصيانة المفاجئة للمواقع مما يتطلب عليه زيادة الكادر الوظيفي فيتم تكليف العاملين بالإستمرار في العمل إلى حين الإنتهاء من أعمال الصيانة.

• الملاحظة:

من خلال الجدول السابق يتضح التجاوز الواضح في المصروفات الخاصة بالباب الأول، كما تبين تغطية العجز بالصرف من الباب الثاني، مما يعد مخالفًا للقوانين المعمول بها في الدولة، ويرجع هذا التجاوز إلى المبالغة في عدد التعيينات خلال السنة، ودون الرجوع إلى وزارة المالية لتضمين المستخدمين الجدد من ضمن التفويضات المحالة إلى الشركة من قبل وزارة المالية.

• الرد:

إن العجز الظاهر في مصروفات الباب الأول لسنة 2017 م كان نتيجة التخفيض الكبير في الميزانية المقترحة لسنة 2017 م والتي تمثل الالتزامات الفعلية للشركة، حيث بلغت قيمة الميزانية المعتمدة لسنة 2017 مبلغًا وقدره (70,400,000) دل فقط سبعون مليوناً وأربعين ألف دينار بدلاً من (104,419,000) دل فقط مائة وأربعة ملايين وأربعين ألف دينار كميزانية مقترحة، وهذا لا يibi ضروريات العمل ولا يساعد على إستمرارية العملية الإنتاجية في الظروف الحالية، وكان من الأجدى مقارنة الميزانية المقترحة بالمصروفات الفعلية لتعكس العجز أو الفائض الواقعي.



• الملاحظة:

إنخفاض إنتاج الشركة فرع الغاز من النفط الخام خلال سنتي 2016م وحتى 2017م وبنسبة 14% و31% على التوالي، وكان متوسط الإنتاج اليومي للسنوات من 2015م إلى 2017م، وفق الآتي:

السنوات	م2015	م2016	م2017
متوسط الإنتاج اليومي بالبراميل	31,000	27,000	21,000

• الرد:

الأسباب التي أدت إلى إنخفاض إنتاج النفط من حقل الوفاء بفرع الغاز على النحو التالي:

- 1) الإنخفاض الطبيعي لضغط المكمن متأثراً بإنتاج حقل الوفاء مما يؤدي إلى إنخفاض ضغط رأس البئر وتقوم الشركة بتركيب ضواحي لتخفيف ضغوط رأس البئر والذي بدوره سيرفع إنتاج هذه الآبار وهذا المشروع في مرحلة متقدمة من الإنجاز.
- 2) التربات الكلسية التي تحدث ببعض الآبار وبإمكان متفرقة من أجزاء الآبار مما يسبب إعاقة تدفق النفط وإنخفاض ضغط رأس البئر وتمت معالجة عدد من الآبار وضخ غاز النيتروجين وتمكنت الشركة من إعادة إنتاج بعض الآبار ومستمرة في تنفيذ الباقي.
- 3) غلق بعض الآبار نتيجة لتدنى ضغط رأس البئر لإرتفاع معدل إنتاج الماء المتدفق من الحوض المائي وتم معالجتها بسد الطبقات المنتجة للمياه.
- 4) التأثير السلبي لإنتاج آبار الغاز على آبار النفط من حيث تسريع إنخفاض ضغط المكمن لتحسين معدلات الإنتاج.
- 5) الإغلاقات التي حصلت عدة مرات عام 2017 من قبل مجموعات إجرامية تم ابلاغ مكتب النائب العام عنها في حينه.

• الملاحظة:

فيما كان متوسط إنتاج الشركة فرع النفط من النفط الخام خلال السنوات من 2015م وحتى 2017م على النحو الآتي:

السنوات	م2015	م2016	م2017
متوسط الإنتاج اليومي بالبراميل	58,000	31,000	113,000



• الرد:

الأسباب التي أدت إلى إنخفاض إنتاج النفط بحقول فرع النفط على النحو التالي:-

سنة 2015 م

- 1) منطقة عقد امتياز حقل ابو الطفل والرمال كانتا متوقفتين على الإنتاج نتيجة للإغفال القصري للموانئ النفطية من قبل المدعي جضران خلال الفترة من 2013 يوليو وحتى سبتمبر 2016 التي حالت دون صخ الإنتاج إلى حقل الإنتصار بشركة الزويتينة ومنه إلى ميناء الزويتينة وعند إعادة تشغيل الحقل حدثت بعض المشاكل الفنية نتيجة لطول فترة التوقف والطبيعة الخاصة للتعامل مع إنتاج حقل أبوالطفل حيث أن النفط الخام المنتج ذو نسبة تشماع عالية والغاز المصاحب يحتوي على كميات كبيرة من المكثفات التي يتم فصلها داخل الحقل ونقلها إلى ميناء الزويتينة للحصول على غاز الطهي أما الغاز الطبيعي المتبقى فيتم نقله إلى الحقل 103 لغرض حقنه.
- 2) توقف حقل الفيل عن الإنتاج اعتباراً من تاريخ 24-04-2015 بسبب إغفال أحد الصمامات الموجودة على الخط الواصل بين الحقل وميناء مليته من قبل مسلحين حتى 27/04/2017 وتم قفله من جديد من قبل حرس المنشآت النفطية اعتباراً من 23/02/2018 م حتى تاريخه.

سنة 2016 م

- 1) تم تشغيل حقل أبوالطفل جزئياً بتاريخ 10-11-2016 بمعدل إنتاج لا يتجاوز 10,000 برميل يومي لتغذية الحقل بالغاز اللازم للوقود.
- 2) منطقة عقد امتياز حقل الفيل ما زالت متوقفة كلية بسبب إغفال أحد الصمامات الموجودة على الخط الواصل بين الحقل وميناء مليته من قبل الجماعات المسلحة وال مجرمين وعديمى الوطنية.
- 3) إنخفاض إنتاج حقل البوري بسبب توقيف البئر 26-3b الذي كان يحتاج إلى تغيير خطه المرن الرابط بين البئر والمنصة.

سنة 2017 م

- 1) تم توقيف الإنتاج الجزئي من حقل أبوالطفل يوم 03-03-2017 بعد ان تم تعبئة خزانات التخزين الموجودة في حقل أبوالطفل كما تم استئناف الإنتاج كاملاً من حقل أبوالطفل يوم 13-06-2017 بعد توقيع إتفاقية تشغيل مؤقتة مع شركة فنترسهايل.
- 2) تشغيل حقل الرمال يوم 25-06-2017 م

(3) تشغيل حقل الفيل بعد فتح الصمام الخاص بخط الضخ إلى مجمع مليته يوم 27/04/2017 (أي أن الحقل قُفل لمدة ثلاثة سنوات متواصلة وترك معالجة موضوع الاقفالات للمؤسسة الوطنية للنفط التي كُللت مساعيها بالنجاح مع عدم وجود أي تعاون من أي جهة لاستباب الأمان وردع المخالفين باستثناء مكتب النائب العام).

• **الملاحظة:**

التأخر في إنجاز مشروع إستغلال "الغاز المصاحب" في حقل البوري، مما حال دون إستغلاله والاستفادة منه، حيث بلغ ما تم صرفه على المشروع حتى 31/12/2017م مبلغًا قدره (206,398,000) دينار ليبي.

• **الرد:**

يرجع التأخر في إنجاز مشروع إستغلال الغاز المصاحب بحقل البوري إلى السرد التالي:

1) تم إلغاء عقد المقاول المنفذ إس أل بي سنة 2010 بسبب إعلان إفلاسه، وتم تفعيل المشروع بالتعاقد المباشر مع الشركة المصممة للأعمال الهندسية (موستانج) والتوريد المباشر مع المصنعين.

2) توقف المشروع سنة 2011 بسبب قيام الثورة وصدور تقرير السلامة المختص بالمخاطر والمتصل بتنفيذ المشروع على المنصة DP4، والذي أدى إلى إعداد دراسات إضافية متعلقة بالسلامة وإدخال بعض التعديلات الفنية والتي قامت بها شركة (موستانج للهندسة و DNV) سنة 2014.

3) تم إحالة المشروع إلى شركة مليطة للنفط والغاز سنة 2016م لتحديد الخيارات الفنية المتاحة لتنفيذ حسب خطة التطوير المعتمدة والتي خلصت إلى:

▪ إستغلال الغاز والمكثفات مع حقن الغازات الحمضية (المرحلة الأولى فقط).

▪ إستغلال الغاز والمكثفات مع حقن الغازات الحمضية (المرحلتين الأولى والثانية).

4) تم تحديث التقييم الكمي للمخاطر سنة 2017، حيث تم تكليف شركة (DNV) بمراجعة دراسة التقييم الكمي للمخاطر الصادر في سنة 2014، وذلك حسب خطة التطوير المعتمدة والمتعلقة بالخيارات المذكورة أعلاه.

5) قام الشريك الأجنبي بتقديم مقترن فني جديد يتمثل في إعادة حقن الغاز الخام بالكامل (RGR)، والذي تم رفضه وذلك لتعارضه مع الخطة التطويرية المعتمدة للمشروع، والذي تسبب في زيادة التأخير في إعادة تفعيل المشروع حتى الوقت الراهن.



• الملاحظة:

التأخير في إعداد مذكرات التسوية المصرفية، مما يصعب معه مراجعة حساب المصرف بعد المهلة المحددة (15) يوماً للإعتراض على الأرصدة في حالة عدم صحتها.

• الرد:

يتم إعداد مذكرات التسوية بعد استلام الشركة لکشوفات الحساب من المصرف مباشرةً، وبالرغم من عدم إستلام لکشوفات في وقتها إلا أنه يتم التنسيق مع إدارة المصرف في حال وجود أي ملاحظات وتسويتها أولاً بأول، وتعمل الشركة حالياً على تحسين الإجراءات بحيث تتم العملية بما فيها مراجعة حساب المصرف قبل انتهاء المهلة المحددة.

• الملاحظة:

التأخير في احتساب المصروفات المستردة، التي على ضوئها يتم تحديد حصة الشرك الأجنبى من الإنتاج، حيث أن آخر تسوية تمت من قبل الشركة مع الشرك كانت في شهر يونيو 2017م.

• الرد:

تم تسليم تقرير المصروفات المستردة في شهر ديسمبر 2017 إلى المالك، أي لا يوجد أي تأخير في تسليم التقرير، حيث أنه لا يتم احتساب تقرير المصروفات المستردة إلا بعد إلقاء الشهري (الإفوال يكون بعد 30 يوم من انتهاء الشهر و 60 يوم بالنسبة لنهاية السنة المالية وذلك حسب إتفاقية المقاسمة) المعتمدة من اللجنة الشعبية العامة سابقاً (مجلس الوزراء) وبالتالي تعتبر ملاحظتكم غير صحيحة.

• الملاحظة:

بالرغم من قيام شركة مليته فرع النفط، بتخفيض مستهدفاتها من الإنتاج خلال السنوات 2015-2016-2017 بمعدل (44) مليون برميل سنوياً، إلا أنها لم تتمكن من الوصول إلى المستهدف من الإنتاج السنوي وذلك بسبب تكرار التوقفات غير المبرمجة لحقل الفيل منذ سنوات دون أيجاد حلول فعالة من قبل الشركة.

• الرد:

الملاحظة في غير محلها وليس من مسؤولية الشركة إستباب الأمان فإن هذا الأمر يقع على الجهات المختصة بالدولة مثل (حرس المنشآت النفطية - وزارة الدفاع) ولا تلام الشركة أو المؤسسة به، فقد



قامت الشركة بمخاطبة المؤسسة وإعلامها بالأمر، وبدورها قامت المؤسسة بإخطار النائب العام الذي قام مشكوراً بالتحرك وفتح تحقيق في كل البلاغات هذا بالإضافة إلى قيام المؤسسة بإخطار وزارة الدفاع وجهاز حرس المنشآت وكذلك المجلس الرئاسي، فما هي الحلول الفعالة التي على المؤسسة والشركة إيجادها أو فعلها !!!

الملحوظة الخاصة بشركة ليبية للنفط المشتركة.

• الرد:

من المعلوم بأنه ووفقاً للقانون (23) لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري أن أي شركة تجارية لها مجلس إدارة أو مدير تنفيذي يتولى إدارتها تحت اشراف جمعيتها العمومية وبمتابعة هيئة المراقبة ويتبين من خلال ما ورد التقرير بأن شركة ليبية للنفط المشتركة مملوكة لمحفظة ليبية أفريقيا للإستثمار بنسبة 55% وشركة ليبية للنفط القابضة بنسبة 45% (الجمعية العمومية) وبهذا فهي تخضع من مفهوم شركات القطاع التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط، ونستغرب أن يتم توجيه ملاحظات بشأن نشاط الشركة للمؤسسة الوطنية للنفط التي لا تملك أن تمارس عليها سلطة الإشراف أو الرقابة.

الشركة الوطنية لتمويل الحقول والموانئ النفطية.

1) تأخر الشركة في إغفال ميزانياتها العمومية؛ حيث أن آخر ميزانية تم إغفالها وإعتمادها هي ميزانية السنة المالية 2009، كما تبين إستمرار تكبدها للخسائر المتالية، حيث تجاوزت الخسائر المرحلية في 31/12/2009 مبلغ (59) مليون دينار.

• الرد:

ان التأخير الذي حدث في إغفال ميزانية الشركة يرجع سببه إلى الأحداث التي مرت بها البلاد وخاصة المنطقة التي يقع بها مقر الشركة، بالإضافة إلى تنقلها من مكان لأخر عدة مرات وعدم قدرة الشركة على نقل المستندات من المقر المذكور إلى المقر الحالي إلا بعد تدخل المؤسسة الوطنية للنفط، وتتجدر الإشارة إلى أنه جاري العمل على إغفال السنوات 2010-2011 وان نسبة الإنجاز في السنة المالية 2012 بلغ 80% والمتوقع إغفالها خلال الأيام القريبة وستقوم الشركة بإحالتها بعد استكمالها.

2) قصور إدارة المراجعة الداخلية بالشركة في القيام ببعض الأعمال الموكلة إليها.



• الرد:

تمأخذ هذا الملاحظة في الحسبان وقد تم تصحيح إجراءات متابعة تنفيذ مراحل تنفيذ الاعتمادات المستندية والوقوف خلال السنة المالية 2018م.

(3) إهمال الشركة القيام بالمصادقات الازمة التي تعزز صحة أرصدة حسابات بعض المدينين.

• الرد:

عدم إجراء المصادقات للشركات المتعاقد معها مرجعه للظروف الأمنية التي مرت بها البلاد خلال السنوات السابقة وخاصة ان الموقع تم اخلاته واستغلال مكاتب بمبني المؤسسة الوطنية للنفط لتسخير اعمالها وتم معالجة ذلك وقامت بإحالة المصادقات إلى الشركات المتعاقد معها.

(4) قيام الشركة بتعديل بعض لوائح العمل الداخلي والعمل بها دون إعتمادها من الجمعية العمومية.

• الرد:

تمأخذ هذه الملاحظة في الاعتبار وقامت الشركة في وقت سابق بإحالة كافة لوائحها الداخلية للمؤسسة الوطنية للنفط لمراجعتها وإعتمادها من قبل الجمعية العمومية.

(5) توسيع إدارة الشركة في فتح الحسابات الجارية بالمصارف كما أن أرصدة بعض هذه الحسابات هي ذات ارصدة دائنة دفترياً، بسبب قيام إدارة الشركة بتأجيل إيداع صكوك الإيرادات في حساباتها المصرفية والاحتفاظ بها في خزينة الشركة.

• الرد:

الجدير بالذكر أن الحسابات الجارية المفتوحة البعض منها لا توجد به حركة وتم فتحه لحاجة الشركة في بعض المناطق ومثال ذلك قيام الشركة بفتح حسابات جارية بمنطقة رأس لانوف ومنطقة البريقة وذلك لإيداع الإيرادات التي تحصلها الشركة مقابل الخدمات التي تقدمها بتلك المنطقة. وبناء على هذه الملاحظة ستقوم الشركة باتخاذ الإجراءات العاجلة بغلق الحسابات التي لا تحتاجها.

(6) تأخر الشركة في اعداد مذكرات التسوية لأغلب حساباتها الجارية بالمصارف.

• الرد:

تم الأخذ بهذه الملاحظة ومعالجة ذلك والقيام بإجراء التسويات المصرفية ونود التوضيح بأن السبب في تأخر الشركة في إجراء هذه التسويات هو عدم استقرار الشركة بمقر واحد بسبب الحرب وتدمير



مقرها الرئيسي الكائن بطريق المطار وجاري العمل حالياً على إتخاذ الإجراءات العاجلة لإجراء هذه التسويات.

7) بلغت المصروفات الفعلية للشركة خلال سنة 2016 مبلغ (104) مليون دينار كما بلغت إيرادات الشركة لنفس السنة مبلغ (47) مليون دينار، كما تبين تجاوز بعض بنود المصروفات للمبالغ المحددة بالميزانية التقديرية مما سبب في تكبد الشركة الخسائر المتالية.

• الرد:

إن أسباب تكبد الشركة للخسائر المتالية مرجعها إلى انهيار سعر الدينار الليبي وانعكاسه سلباً على ارتفاع أسعار المواد والخدمات التي تقدمها الشركة.

8) تقصير إدارة الشركة في تحصيل ديونها طرف الغير حيث تجاوزت المبالغ المطلوب تحصيلها في 30/04/2017 مبلغ (42) مليون دينار.

• الرد:

فيما يتعلق بهذه الملاحظة فإن الشركة تقوم بمتابعة تحصيل الديون المستحقة على الشركات المتعاقد معها والسبب في عدم تحصيل هذه الديون راجع إلى عدم توفر الميزانية المطلوبة لشركات القطاع من قبل الحكومة ووزارة المالية وليس الشركة مسؤولة عن هذه المشكلة. وسوف تقوم المؤسسة بمتابعة مسألة تحصيل الشركة لديونها المستحقة على الغير.

9) تأخر الشركة في سداد التزاماتها طرف الغير التي وصلت مبلغ (126) مليون دينار.

• الرد:

الشركة لم تقم بسداد التزاماتها نظراً لعدم تمكّنها من تحقيق مستهدفاتها بسبب الزيادة في الأسعار الناتجة عن تدني سعر صرف الدينار الليبي مقابل العملات الأجنبية وعدم تحصيلها لديونها المستحقة على شركات القطاع بسبب شح الميزانيات المعتمدة لها والمسيّل منها مع تعرض مقر الشركة ومخازنها في مدينة طرابلس والموانئ والحقول إلى التدمير والنهب والسرقة والسطوسلح على سيارات نقل التموين.

10) قيام لجنة العطاءات بالشركة بقبول عروض والترسية عليها بعد الموعد المعلن لاجتماع اللجنة؛ بالمخالفة للمادة (11) من اللائحة الموحدة للتعاقد، والمادة (43) فقرة (أ) من لائحة العقود الإدارية، ومحضر اجتماع اللجنة رقم (10) لسنة 2015م ورقم (2) لسنة 2017م.



• الرد:

من المعلوم بأن لائحة العقود الإدارية لا تسرى على شركات القطاع وبالتالي فإن الاستناد عليها وتطبيق نصوصها على أعمال لجان العطاءات في الشركات يعد إجراء غير صحيح. أما بالنسبة لمسألة قبول لجنة العطاءات لعرض بعد الموعود المحدد فإن الشركة تنفي قيامها بهذا الإجراء وكل ما في الأمر أن لجنة العطاءات تقوم بإستلام الفواتير النهائية والتي عادةً تطلب من المورد بعد الترسية لتقديمها لمصرف لفتح الاعتماد والتاريخ المدون بالفاتورة يخص الفاتورة النهائية وتوضع بالملف الخاص بالإعتماد أو ملف المحاضر وأحياناً يطلب من المورد تقديم فاتورة أخرى لعدم دقة الفاتورة السابقة فتأتي بتاريخ آخر.

(11) عدم وجود قسم خاص بالإعتمادات المستندية ضمن الهيكل التنظيمي للشركة حيث تبين إدارة الإعتمادات من قبل رئيس إدارة الشركة وإحتفاظه بالملفات الخاصة بها.

• الرد:

فيما يتعلق بهذه الملاحظة نود التوضيح بأن الشركة لم تتجه للمشتريات الخارجية وفتح الاعتمادات المستندية بهذا الخصوص إلا في نهاية السنة المالية 2015م ولم يكن لديها جهات مختصة تتولى القيام بهذه الإجراءات، وقد تم إنشاء القسم المشار إليه مع بداية السنة المالية 2018م.

(12) تقصير إدارة الشركة في إبرام عقد بينها وبين المورد يكون بمثابة معيار وضابط لأي انحراف من الطرفين كان يمكن من خلاله تجاوز تسويف ومماطلة المورد وتمديد صلاحية الإعتمادات؛ واكتفائها بتكليف المورد الذي تمت الترسية عليه؛ بالمخالفة لأحكام المادة (24) من اللائحة الموحدة للتعاقد.

• الرد:

الرد على هذه الملاحظة يكمن في أن الظروف التي تعاني منها الشركة وعدم توفر التغطية المالية بالعملة الصعبة لا يمكّنها من إبرام العقود المطلوبة ويتم الإجراء وطرح المناقصات حين توفر ما يغطي الطلبيات المقدمة من الإدارة المختصة.

(13) عدم إلزام بعض الموردين بتقديم ضمانات يتم الرجوع إليها في حال اخلال المورد بالشروط والضوابط؛ بالمخالفة للمادة رقم (12) فقرة (أ/ب) من اللائحة الموحدة للتعاقد.

• الرد:

إن الإجراء المتخذ من الشركة هو فتح الإعتماد المستند ولا يتم تسديد قيمة 90% من إجمالي الفاتورة إلا بعد تقديم المورد مستندات الشحن لمصرف مستوفاة كافة الشروط وأي خلل في البضاعة المستلمة تخصم من قيمة 10% وهي القيمة المحجوزة لضمان حسن التنفيذ.



14) قيام لجنة إدارة الشركة بموجب قرارها رقم (107) لسنة 2016م بـالغاء لجان استلام المواد، وأوكلت المهمة لإدارة المواد بالشركة؛ حيث يتم استلام البضائع مباشرة من طرف أمين المخزن وباعتماد منسق المخازن ورئيس القسم المختص؛ بالمخالفة للمادة رقم (130) من لائحة العقود الإدارية.

• الرد:

ملاحظة الديوان بهذا الجانب غير دقيقة بالنظر إلى أن الشركة قد شكلت لجنة لفحص ومعاينة المواد المستلمة (لجنة الاستلام) تحت رقم (66) صادر بتاريخ: 2017.05.11م وتم إعادة تشكيل لجنة الفحص لمقتضيات مصلحة العمل بتاريخ: 2017.06.21م بقرار يحمل الرقم (81). هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن أعضاء الديوان يتبعون لهم الأمر بإصرارهم على تطبيق نصوص لائحة العقود الإدارية على الشركة، حيث أنه من المعلوم بأن لائحة العقود الإدارية تسري على الوحدات الإدارية فقط ولا تسري على الشركات بصفة عامة.

15) قيام إدارة الشركة في العديد من الاعتمادات بالتفاضي عن بعض النواقص والفروقات في الكميات لصالح المورد، بالإضافة إلى عدم قيامها بخصم المبالغ التي يتوجب خصمها من قيمة التأمين النهائي.

• الرد:

إن الشركة تقوم بفتح إعتمادات مستندية تدفع بموجبها 90% من قيمة الفاتورة النهائية مقابل مستندات وقيمة 10% من الفاتورة النهائية تحجز كضمان نهائي، وعلى ذلك فإن أي نواقص أو فروقات تسجل على الكميات الموردة ولا تتطابق مع بوليصة الشحن لا يعتد بها المصرف ويحجز الفرق في القيمة ويرجعها لحساب الشركة.

الملاحظة الخاصة بشركة خدمات الطرق السريعة.

• الرد:

ومن خلال البحث في قرار تأسيس وإنشاء هذه الشركة تبين لنا بأن هذه الشركة تعتبر شركة مستقلة مملوكة لعدة جهات إعتبارية تصل إلى ثمانية عشر جهة إعتبارية من بينها المؤسسة الوطنية للنفط التي تملك فيها نسبة بسيطة جداً من الأسهم (5%)، وهذه النسبة لا تعطي للمؤسسة الحق في ممارسة دور رقابي أو إشرافي عليها، فهي ليست من ضمن الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط ونرى أن يتم توجيه الملاحظات الخاصة بهذه الشركة لجمعيتها العمومية.



الملاحظات الخاصة بشركة مبروك للعمليات النفطية المتعلقة بالنشاط البيئي.

1) لا تقوم سياسات الشركة على نظم إدارية بيئية خاصة بها وإنما تماشياً مع ما هو معمول به في شركة توتال الفرنسية وهي الطرف الثاني في المشاركة.

• الرد:

هل هذا معيب أو غير جائز قانوناً (سؤال يوجه للديوان).

شركة مبروك للعمليات النفطية هي شركة مشاركة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة توتال الفرنسية وتعمل في حقل المبروك والجرف البحري، وقد تبنت شركة مبروك سياسة نظام الإدارة البيئية المعمول به في شركة توتال الفرنسية حسب الاتفاقية المبرمة بين الطرفين والتي تُعد أكثر شمولية وصرامة من القوانين واللوائح المحلية وهي متوافقة مع آخر التشريعات الدولية الخاصة بالسلامة وحماية البيئة. بالإضافة إلى هذا فإن شركة مبروك تسعى للحصول على شهادة الأيزو العالمية ISO14001-2015 المتعلقة بتطبيق المعايير العالمية في مجال الإدارة البيئية.

2) لم تولي إدارة الشركة تحسين الأداء البيئي الإهتمام اللازم حيث تبين إنخفاض المبالغ التي تخصصها للبرامج البيئية وتدنيها من سنة لأخرى وفق الآتي:

المصروف الفعلى بالدينار	المبلغ المعتمدة	السنة المالية
167.000	167.000	م 2012
359.000	359.000	م 2013
284.000	284.000	م 2014
129.000	81.000	م 2015
183.000	176.000	م 2016
196.000	195.000	م 2017

• الرد:

من خلال ما هو موجود في الجدول المرفق بتقرير ديوان المحاسبة لا يوجد إنخفاض وتدني للمصروفات من سنة لأخرى، بل بالعكس فإن المصروفات زادت في سنة 2013 (359,000) عنها في سنة 2012 حيث كانت (167,000) وانخفضت الميزانية منذ سنة 2014 نظراً لاقتصر المصروفات بشكل أساسي على

حقل الجرف البحري وذلك لتوقف حقل الم BROOK عن الإنتاج ثم تعرضه للعدوان والتدمير من قبل التنظيم الإرهابي (داعش) في فبراير 2015 ولا يزال مغلق حتى الآن وتتجدد الاشارة في هذا الشأن بأن شركة BROOK تطبق و تتبع تعليمات المؤسسة الوطنية للنفط في مجال تخصيص الميزانيات وذلك حسب ما هو متاح ومعتمد من الحكومة ووزارة المالية بل تجاوز في بعض الأحيان المبلغ المعتمد وذلك للضرورة.

(3) ضعف مؤهلات بعض العاملين في إدارة الصحة والسلامة البيئية بالشركة كما أن بعض تخصصاتهم بعيدة عن الاختصاص البيئي، مما يتوجب دعم الإدارة بالتخصصات الفنية ذات العلاقة برفع وتحسين الأداء البيئي للشركة.

• الرد:

ما هي المعايير التي استند عليها الديوان عند التقييم (سؤال يوجه لديوان المحاسبة) فمن المتعارف عليه في إدارات الصحة والسلامة والبيئة بالشركات العاملة بقطاع النفط تعيين موظفين ذوي كفاءة كل حسب تخصصه في الصحة المهنية، السلامة ومنع الخسائر، البيئة، ولا يستوجب ذلك أن يكون كل العاملين بالإدارة على نفس القدر من الكفاءة بل كل حسب التخصص أو القسم التابع له. وهذه المناسبة نود التوضيح بأن الملاك الوظيفي لإدارة الصحة والسلامة وحماية البيئة بشركة BROOK للعمليات النفطية يتكون من 12 موظف في اختصاصات متعددة تعتمد بشكل أساسي على مؤهلات في السلامة والإنتاج وحماية البيئة ومؤهلاتهم حسب التالي:

سنوات الخبرة	المؤهل	الوظيفة	ت
30 سنة	دبلوم سلامـة من هـيئة السـلامـة الـبـرـيطـانـيـة وـدـبـلـوم عـالـيـ فيـ الإـدـارـة (دورـات تـخصـصـيـة فيـ السـلامـة وـالـبـيـئـة)	مدـير إـدـارـة السـلامـة	1
41 سنة	بكـالـورـيس هـنـدـسـة تحـكـم (دورـات تـخصـصـيـة فيـ السـلامـة وـالـبـيـئـة)	مسـتـشـار سـلامـة أولـ	2
	ليـسانـس لـغـة إـيـطـالـيـة	سـكـرـيـتـيرـة إـدـارـة	3
30 سنة	بكـالـورـيس هـنـدـسـة مـيـكـاـنـيـكـيـة وـدـبـلـوم عـالـيـ هـنـدـسـة تحـكـم (دورـات تـخصـصـيـة فيـ السـلامـة وـالـبـيـئـة)	مراـقب سـلامـة	4
15 سنة	بكـالـورـيس هـنـدـسـة كـيـمـيـائـيـة (دورـات تـخصـصـيـة فيـ السـلامـة وـالـبـيـئـة)	مراـقب سـلامـة هـنـدـسـيـة وـبـيـئـة	5



34 سنة	بكالوريوس هندسة كيميائية وماجستير منع خسائر (دورات تخصصية في السلامة والبيئة)	مهندس سلامة أول	6
4 سنوات	بكالوريوس هندسة نفط (دورات تخصصية)	مهندس سلامة مبتدئ	7
14 سنة	بكالوريوس علوم بيئية وماجستير هندسة وإدارة هندسية (دورات تخصصية في السلامة والبيئة)	مهندس بيئه أول	8
4 سنوات	بكالوريوس هندسة كيميائية	مهندسة بيئه مبتدئه	9
23 سنة	دبلوم عالي هندسة مهابط (دورات تأهيل في السلامة والبيئة)	أخصائي سلامة	10
27 سنة	دبلوم معهد النفط _ إنتاج (دورات تأهيل في السلامة) (دورات تأهيل في السلامة والبيئة) شهادة نيبوش	أخصائي سلامة ضابط سلامة مقرر الشركة	11 12

4) لم تولي إدارة الشركة الاهتمام الكافي بشأن القيام بالإستفادة من الغاز المصاحب وقيامها بالخلص منه بالحرق الكامل، حيث أن كميات الغاز المصاحب لإنتاج النفط للفترة من سنة 2013م حتى 2017م تم التخلص منها بالحرق في الهواء الجوي، بالرغم من الانبعاثات الضارة الشديدة الخطورة الناتجة من هذه الطريقة.

• الرد:

قامت شركة المبروك بعديد الدراسات والإختبارات للإستفادة من الغاز المصاحب بإعادة حقنه في المكمن، ففي سنة 2008 أجريت دراسة مشروع المرحلة الثانية لحقل الجرف البحري وتضمن وقف حرق الغاز، وقد خلصت الدراسات إلى أن التكلفة التقديرية للمشروع بلغت (1,200,000,000 دولار) مع إنعدام أي زيادة في الإنتاج ولم يتم إعتماد المشروع من قبل الطرف الأول المتمثل في (الدولة الليبية) في حينه نظراً لأنعدام الجدوى الاقتصادية للمشروع وكذلك لصغر التأثير البيئي على المستوى العالمي حيث لا يمثل إلا جزء ضئيل جداً مقارنة بما يتم حرقه فيأغلب الدول الصناعية المتقدمة.

5) بالرغم من الزيادة في كميات الغاز المصاحب لإنتاج النفط، إلا أن إدارة الشركة لازالت تعامل معها بالطرق التقليدية، ولم تحدو حذو الشركات الرائدة في مجال الصناعات النفطية بشأن التقليص من كميات الغاز المحروق باستخدام تقنيات متقدمة في هذا المجال والإستفادة منه في تحقيق دخل إضافي.



الرد:

في حقل المبروك كانت سياسة الشركة تتضمن إستغلال الغاز كوقود لتشغيل الغلات بالحقل، أما في حقل الجرف البحري فقد تم توضيحه في الفقرة السابقة.

6) كما لم تقم إدارة الشركة بقياس نسب الانبعاثات المتطرفة الناتجة عن عملية الحرق، بالمخالفة للمادة رقم (11) من القانون رقم (15) لسنة 2003م بشأن حماية وتحسين البيئة.

• الرد:

نصت المادة (11) من القانون رقم (15) لسنة 2003 على أنه {على كل منشأة أو مصنع أو معمل تباع منه ملوثات للهواء الإحتفاظ بتسجیل لنوعية ومكونات وكمية الملوثات المطرودة وتقديمها للجهة المختصة}، وفي هذا الشأن فإن شركة المبروك ملتزمة بقياس الإنبعاثات الغازية سواءً منها التي تشكل خطورة على سلامة العاملين بالحقل ومن هذه الغازات (كربونيد الهيدروجين، ثاني أكسيد الكبريت) أو تلك التي تشكل خطورة على البيئة المحيطة بالحقل ومن هذه الغازات (ثاني أكسيد الكربون، الميثان، الغازات (GHG) حسب ما هو مبين في الجدول أدناه:

علاوة على ذلك، تقوم شركة مبروك بأخذ عينات من الغاز المنتج بشكل دوري وتحليلها لدى المعامل المتخصصة ومنها معهد النفط الليبي (مركز بحوث النفط سابقاً) واستغلال النتائج في حساب كمية

شدة إنبعاث الغاز (GHG). وتم إطلاع مراجعى الديوان على كافة السجلات وإعطائهم المعلومات وقامت بتزويدهم بالبيانات المطلوبة في قرص مدمج (1.9 جيجا) يتضمن كل التقارير والمعلومات المطلوبة والتي أمكننا توفيرها.

الملحوظات الخاصة بشركة الهروج للعمليات النفطية المتعلقة بالنشاط البيئي

• الرد :

جاء في المقدمة من خلال تسمية شركة الهروج للعمليات النفطية أن من ضمن مهامها عمليات الإستكشاف وهذا لا يتفق مع مهام شركة الهروج للعمليات النفطية والتي تنحصر في عمليات الإنتاج والتطوير.

1) عدم تبني إدارة الشركة لنظام الإدارة البيئية وفق المعيار الدولي (أيزو 14001) كما أن مؤشرات مدى الالتزام بالأداء البيئي هي مؤشرات في معظمها سلبية.

• الرد:

تتفق بأن المعيار الدولي (أيزو 14001) المعيار الأكثر إنتشارا إلا أن الشركة لديها نظام إدارة بيئية يتضمن أعمال المسح البيئي وإعداد اللوائح التنظيمية والتشريعية المنظمة لنشاطات الشركة من الناحية البيئية والاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية والتعاقد على عدد من المشاريع ذات العلاقة بالإصلاح البيئي وفق القوانين والتشريعات المحلية والدولية تنبثق من النظم واللوائح والتشريعات المحلية والعالمية مثل الـ (NOC STD \$ ISO 14001-14004) بالإضافة إلى لائحة المؤسسة الوطنية للنفط التي تغطي المعايير البيئية.

2) التدنى في المبالغ المنفقة من أجل التوافق مع المعايير المنظمة لقوانين البيئية حيث قامت إدارة الشركة خلال سنة 2012م باتفاق مبلغ (4.3) مليون دينار في حين أنفقت خلال سنة 2017م مبلغ (925) ألف دينار.

• الرد:

يرجع تدني رقم الإنفاق في سنة 2017م عنه في سنة 2012م وذلك نتيجة تقلص نشاط الشركة وانحساره في حقل أمال فقط بالإضافة إلى ميناء رأس لانوف عكس ما كانت عليه في سنة 2012م حيث كانت جميع الواقع النفطية للشركة تشغله بكمال طاقتها الأمر الذي يتطلب إنفاق بيئي أكبر والحقول التي هي خارج الخدمة الآن هي (حقل الغاني ، حقل الجفرة وحقل الناقة) نتيجة إيقافهم



منذ يوليو 2013 بسبب المدعو جضران والدمار والتخريب الذي تعرضت له هذه المواقع بسبب المجموعات الإرهابية المختلفة في فبراير 2015، الأمر الذي لم يمكن الشركة من العودة إلى هذه الموقع حتى الآن بسبب عدم تحسن الوضع الأمني بالرغم من المحاولات التي قامت بها الشركة مع مختلف الجهات ومناشدتهم محاولة تأمين هذه الموقع حتى تتمكن من مباشرة الأعمال الواجب تنفيذها بداية من حصر الأضرار فعلياً ووضع خطط العودة مرحلياً.

(3) بالرغم من قيام إدارة الشركة بالتعاقد على عدد من المشاريع ذات العلاقة بتحسين ومراقبة الآثار البيئي بيـد أن الـاـهـمـال وـضـعـفـ المـاتـابـعـةـ كانـاـ سـبـبـاـ لـتـعـرـثـ إـنـجـازـ هـذـهـ المـاـسـاـرـيـعـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ فـسـخـ عـقـدـ تـنـظـيفـ الـأـحـوـاـضـ الـزـيـتـيـةـ لـشـرـكـةـ (IBS)ـ لـلـخـدـمـاتـ الـنـفـطـيـةـ الـمـحـدـودـةـ وـذـلـكـ بـعـدـ (3)ـ سـنـوـاتـ مـنـ توـقيـعـهـ.

• الرد:

قامت الشركة بالتعاقد مع شركة (IBS) لإنجاز مشروع الأحواض إلا أن الشركة المذكورة قامت بعدة محاولات خلال فترة التعاقد لإنجاز المشروع إلا أن الأعمال التي قامت بها كانت دون المواصفات المطلوبة وفقاً لبرنامج العمل ، وببداية من الأحداث سنة 2011م لم ترجع الشركة إلى البلاد رغم محاولات الاتصال بها للرجوع واستكمال العمل إلا أن ذلك لم يلقى رد من طرفهم الأمر الذي إضطر الشركة إلى إلغاء التعاقد معهم، وتعمل شركة الهروج للعمليات النفطية في كل المناسبات على إقناع الشركات الأجنبية بالرجوع إلى الواقع النفطي وتنفيذ المشاريع المتعلقة بالبيئة وغيرها من المشاريع العلاقة إذا استقرت الأوضاع وتحسنـتـ، وجاري العمل حالياً على تنفيذ دراسة هندسية بيئية لإيجاد أفضل الطرق لمعالجة الآثار البيئية عن طريق الطرف الثاني وما لديه من بيوـتـ خـبـرـةـ فيـ هـذـاـ المـجـالـ.

(4) ما زالت الشركة تتخلص من بعض كميات الغاز المصاحب لإنتاج النفط من خلال الطرق التقليدية بالحرق في الهواء الجوي متـجـاهـلـةـ الآـثـارـ الـبـيـئـيـةـ النـاتـجـةـ عنـ مـثـلـ هـذـهـ التـصـرـفـاتـ وـبـالـمـخـالـفـةـ لـالـإـجـرـاءـاتـ السـلـيـمـةـ المصـاحـبـةـ لـلـبـيـئـةـ.

• الرد:

يتم إستغلال حوالي 80% من الغاز المنتج في توليد الطاقة الكهربائية (تشغيل التوربينات) وكذلك في عملية الإنتاج عن طريق الرفع بالغاز والعمل جاري على ربط خطوط الغاز بمختلف المحطات لأجل إستغلالها في عملية توليد الطاقة عن طريق توربينات صغيرة تستغل عن طريق الغاز لأجل إستغلال كميات الغاز المتبقية، وقامت الشركة في السابق بإعداد دراسات الهدف منها إستغلال الغاز المنتج وبأقصى قدر ممكن إلا أنه نتيجة لأحداث التخريب والدمار التي حدث بعض الحقول النفطية مثل



حقل الغاني فإن الأمر يحتاج إلى بناء إستراتيجيات جديدة تدخل ضمن خطط العودة إلى هذه المواقع وقت إتاحة الفرص للعودة إليها مستقبلاً.

(5) قيام الشركة باستخدام طرق تقليدية للتخلص من المياه الملوثة سواء بالحقن في مكامن الأرض أو بالإهالة إلى أحواض التبخير بالمخالفة للمواد رقم (11، 3، 43) من القانون رقم (15) لسنة 2003م ولاته التنفيذية.

• الرد:

تولى شركة الهروج للعمليات النفطية الإهتمام الكبير لهذا الجانب وبما يتتوافق مع المعايير والقوانين المنظمة للبيئة فقد قامت بتنفيذ عدة مشاريع ودراسات هندسية في السابق وذلك لتحسين ومعاينة الأثر البيئي للمياه المصاحبة لإنتاج النفط الخام حيث تم تنفيذ عدد (5) مشاريع للتخلص من المياه المصاحبة في مختلف حقول الشركة وهي كالتالي:

1. مشروع معالجة وحقن المياه المصاحبة من مكمن الفارود بحقل الغاني والتي تقدر كمياتها بحوالي 35000 برميل يومياً حيث يتم حقن 10000 برميل في مكمن القيرفاتشا وحقن 25000 برميل في مكمن أوجله وذلك للمحافظة على الضغط المكمني، وللأسف تم تدمير هذه المنظومة في سنة 2015م نتيجة للأحداث التي تعرض لها حقل الغاني.
2. مشروع حقن المياه المصاحبة من محطات الإنتاج (6,5,3) بحقل أمال لغرض المحافظة على ضغط المكمن (ن) حيث أن هذه المنظومة مصممة لحقن 24000 برميل يومياً وما يتم إنتاجه وحقنه حالياً يقدر بـ 18000 برميل يومياً.
3. دراسة هندسية لتصريف المياه المصاحبة لجميع حقول الشركة التي لا يمكن الاستفادة منها وحقنها في المكامن.
4. إنشاء ثلاثة أحواض تبخير مبطنة والتي تمنع امتصاص المخلفات السائلة بالأرض بحقل أمال (المحطة 3، المحطة 5، المحطة 6، المحطة 10 وحظيرة الخزانات)، وذلك حسب توصية مكتب الخبرة الذي قام بإعداد هذه الدراسات البيئية ومقره ببريطانيا.
5. إنشاء أحواض تبخير مبطنة بحظيرة خزانات رأس لانوف.

وعوماماً فإن:



► شركة الهروج للعمليات النفطية لا تعتبر من الشركات التي تنتج كميات كبيرة من المياه المصاحبة وأن أغلب المياه المنتجة يتم حقنها في المكمن أي رجوعها إلى المصدر وذلك للحفاظ على ضغوط المكمن.

► معدل إنتاج حقل أمال من المياه في سنة 2017م 21000 برميل يومياً ويتم حقن حوالي 16500 برميل في اليوم وبباقي الكميات يتم تصريفها في أحواض تخثير مصممة لهذا الغرض كما جاء في النقطة رقم (4) أعلاه.

► إنتاج الغاز من حقل أمال حوالي 50 مليون قدم مكعب في اليوم 80% من الغاز يتم إستخدامه في توليد الطاقة الكهربائية (تشغيل التوربينات) وفي عمليات الإنتاج باستخدام رفع النفط بالغاز كما ذكر سابقاً.

(6) بيّنت مؤشرات الإشعاعات الطبيعية المقاسة خلال سنة 2008م بحقل أمال النفطي وجود تجاوز للحدود المسموح بها الأمر الذي يستوجب من إدارة الشركة وضع خطة دورية لمثل هذه القياسات وإتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن تخفيض هذه النسب إلى الحدود المسموح بها.

• الرد:

كما هو معلوم أن نشاط إستخراج النفط من باطن الأرض ومن أعماق بعيدة جداً دائماً يصاحب إشعاعات إشعاعية ولا يمكن تخفيضها إلى الحد المسموح به كما جاء في التقرير، إلا أن هناك طرق علمية ومهنية للتعامل مع هذه الإشعاعات بما يضمن حماية المستخدمين بهذه الصناعة وتقوم شركة الهروج للعمليات النفطية في هذا الجانب بتوعية مستخدمها بطرق التعامل مع هذه الإشعاعات عن طريق دورات تدريبية في هذا المجال عن طريق بيوت خبرة متخصصة والتزود بالأجهزة التي تقوم بمراقبة وقياس هذه الإشعاعات وتحديد وقت العمل المسموح به لكل مستخدم وذلك وفقاً للوائح والنظم المعمول بها في هذا المجال كما تم تكليف الاستشاري (CRODDOCK) بإعداد دراسة بيئية تمثل قاعدة بيانات تم إعدادها وفقاً للنظم الدولية والمحلية والدليل الإرشادي للمؤسسة الوطنية للنفط .

(7) لم تتعامل إدارة الشركة مع حوادث الانسكابات والإنكسارات والتسربات النفطية بالطرق الفنية الصحيحة من شأنها إزالة الضرر البيئي، حيث لوحظ عدم وجود خطة استجابة سريعة لحالات تسرب تكررت لفترات متقاربة.



• الرد:

تحدث هذه التسربات بمنظومة خطوط الأنابيب لعدة أسباب منها الأعمال التخريبية وطول فترة التوقفات منذ يوليو 2013 وحتى سبتمبر 2016 بسبب إغفال الموانئ النفطية من قبل المدعى جضران، بالإضافة إلى ذلك قدم هذه الخطوط وكذلك توقف الإنتاج خلال السنوات الماضية وعدم تمكن الشركة من إجراء عمليات المسح الإلكتروني لمعالجة نقاط الضعف في هذه الخطوط بسبب عدم توفر الشركات العالمية المتخصصة في هذه الأعمال والتي غادرت البلاد ولم تتمكن من العودة بسبب الظروف الأمنية غير المشجعة لرجوعهم نتيجة الأحداث التي لا زالت تقع من حين إلى آخر، وبالرغم من هذه المشاكل التي تواجهها الشركة إلا أنها تعمل الآن على إصلاح التسربات التي تحدث من حين لآخر عن طريق تركيب الجلب المعدنية والتي يقوم بها مستخدمي الشركة في ظروف أمنية صعبة للغاية ، وهي الآن بصدد التعاقد لشراء أنابيب من مختلف الأحجام لأجل إستبدال الأجزاء المتهالكة والتي ستصل قريباً منعاً لهذه التسربات .

الملاحظات الخاصة بشركة أكاكوس للعمليات النفطية المتعلقة بالنشاط البيني.

بالرغم من تبني إدارة الشركة نظام الإدارة البيئية أيزو (14001)، إلا أنها لم تقم بتنفيذ جميع الإشتراطات الالزامـة، وتبيـن القصور في تنفيذه حيث ظهرت جملة من المشاكل التي أـلـحـقـتـ الضـرـرـ بالـبـيـئـةـ ذـكـرـ مـنـهـاـ التـالـيـ:

(1) أثبتت إجراءات المسح الإشعاعي للمحطة (N C 186) التابعة لحقل الشرارـةـ وجود معدل جرعـاتـ اـشـعـاعـيةـ أـعـلـىـ مـنـ الحـدـودـ المـسـمـوـبـ بـهـ وـأـنـهـاـ مـضـرـةـ بـالـمـوـادـ المـشـعـةـ طـبـيـعـيـةـ المـنـشـأـ (NORM).

• الرد:

من المعلوم أن المواد المشعة طبيعية المنشأ تعد أحد المخاطر التي تصاحب صناعة النفط والغاز التي يجب إدارتها بالصورة الصحيحة والسليمة لضمان سلامة العاملين والبيئة المحيطة، وبهذا الصدد لقد إتخذت شركة أكاكوس للعمليات النفطية عدة إجراءات للتعامل مع هذه المواد المشعة طبيعية المنشأ بالصورة السليمة والتي تشمل الآتي:

- ✓ إستخدام طرق صحيحة لإدارة المواد المشعة طبيعية المنشأ
- ✓ من خلال الكشف على المواد المشعة طبيعية المنشأ (NORM) التي تقوم بها الشركة على معدات الإنتاج بحقل الشرارـةـ بواسـطـةـ الفـرـيقـ الـفـيـ بـالـحـقـلـ اـتـضـحـ وجـودـ نـسـبـةـ مـنـ المـوـادـ المـشـعـةـ بـفـاـصـلـ المـحـطـ (P)ـ بـالـقـطـعـةـ 186ـ وـعـلـىـ الـفـورـ قـامـتـ الشـرـكـةـ بـفـصـلـهـاـ عـنـ الـإـنـتـاجـ إـلـىـ حـينـ معـالـجـهـاـ.



✓ قامت الشركة بإلتصال بمركز القياسات الإشعاعية والتدريب حيث أنها الجهة الوحيدة في الدولة المخولة بإجراء مثل هذه المسوحات الإشعاعية ، وقد كانت أعلى قراءة بالفأصل A 1001 C وهي $\mu\text{Sv}/\text{hr}$ 37 وقد تمت إزالة المخلفات الإشعاعية من هذه الفوائل بالطريقة السليمة وفقاً للدليل الإرشادي بالمؤسسة وطبقاً لاشتراطات وكالة الطاقة الذرية العالمية وبمراقبة الجهة المخولة من قبل الدولة للإشراف على مثل هذه الأعمال ألا وهي مركز القياسات الإشعاعية والتدريب التابع للمؤسسة الطاقة الذرية الليبية، ويتم تزويد العاملين المتواجدين بهذه المواقع بكواشف الإشعاع الشخصية وتحديد فترات العمل لكل عامل بكل منطقة حسب الجرعة المقاسة بما يضمن عدم تعدد الجرعة التي يمكن أن يتعرض لها الإنسان، حيث لا تتجاوز $\mu\text{Sv}/\text{hr}$ 1000 وهي أقصى نسبة يمكن أن يستقبلها العاملين في قطاع النفط حسب الدليل الإرشادي للمؤسسة الوطنية للنفط ووكالة الطاقة الذرية العالمية.

✓ تمت مخاطبة إدارة الصحة والسلامة والبيئة للمؤسسة الوطنية للنفط لإخطارها بأن شركة أكاكوس للعمليات النفطية بصدد إزالة وتخزين مؤقت للمخلفات الإشعاعية الموجودة داخل فوائل الإنتاج بالمحطة (أ) بالإمتياز 186 وذلك ليتسنى للمؤسسة مخاطبة الجهات المعنية في الدولة.

✓ تمت إزالة المخلفات الإشعاعية الموجودة في فوائل الإنتاج الثلاثة في وحدة الفصل Train A ونقلها وتخزينها مؤقت وآمن في مقبرة مخصصة للمخلفات الإشعاعية في نطاق حقل الشارة النفطي إلى حين معالجتها أو التخلص منها حسب أحد طرق التخلص المعتمدة عالمياً وبإشراف ذوي الاختصاص بالدولة الليبية وهو مركز القياسات الإشعاعية والتدريب التابع للمؤسسة الطاقة الذرية الليبية.

✓ لقد تم اللجوء إلى القوانين الصادرة عن المؤسسات العالمية وإتخاذها مرجع مثل وكالة الطاقة الذرية العالمية والرابطة الدولية لمنتجي النفط والغاز IOGP نظراً لعدم وجود قانون ليبي لإدارة المواد المشعة طبيعية المنشأ.

(2) بالرغم من قيام إدارة الشركة بتكليف مركز القياسات الإشعاعية والتدريب بإلشراff على إزالة التلوث الإشعاعي، إلا أنه لم تتضح لنا الآلية التي تمت بها عملية النقل والكيفية التي تم بها التنسيق مع جهات الاختصاص بما يتفق ومواد القانون رقم (15) لسنة 2003 بشأن حماية البيئة ولانحاته التنفيذية.

• الرد:

بما أن القانون (15) لسنة 2003 م بشأن حماية البيئة المشار إليه بملحوظتكم المذكورة أعلاه لم يتطرق إلى كيفية التعامل ونقل المواد الخطرة بالتفصيل، وحيث أنه لا توجد مواصفة ليبية لكيفية إدارة المواد المشعة طبيعية المنشأ، فإن المؤسسة أعدت دليل إرشادي خاص بمواد المشعة طبيعية



المنشأ حسب المعايير الدولية المتعارف عليها وألزمت الشركات العاملة بالقطاع بإتباعه وضرورة العمل به، وأن الشركة قامت بنقل وتخزين هذه المواد تحت إشراف مركز القياسات الإشعاعية والتدريب.

(3) عدم وجود أجهزة لقياس معدلات الانبعاثات الغازية والمواد المتطايرة المنبعثة من المصادر الثابتة بحقل الشرارة النفطي، كما لا توجد محطات لرصد التلوث على مدار اليوم بالمخالفة للمادتين (11/10) من القانون رقم (15) لسنة 2003، كما لا توجد سجلات خاصة بإنبعاثات الغازية.

• الرد:

شركة أكاكوس للعمليات النفطية تقوم بحساب كميات وأنواع الغازات الناتجة عن حرق الغاز بطريقة حسابية ومعادلات متعارف عليها عالمياً من معدلات الإنتاج اليومية وهذه الكميات موثقة في سجلات خاصة بإنبعاثات الغازات، والمؤسسة الوطنية للنفط بصدق التعاقد مع شركة متخصصة لتركيب محسسات ثابتة لكل الشركات التابعة لها لقياس الإنبعاثات الغازية.

(4) قيام إدارة الشركة بـبالقاء النفايات الصلبة في مكبات مفتوحة بما تحتويه من بقايا الزيوت والشحوم والمواد الكيميائية، كما لوحظ التخلص من جزء من النفايات والمواد الناتجة عن النشاط البشري بطرق الحرق العادلة، وذلك بعد توقيف المحرقة عن العمل منذ أكثر من سنين.

• الرد:

فيما يتعلق بموضوع مكب النفايات بحقل الشرارة نحيطكم علمًا بأن المكب ليس أرضاً مفتوحاً كما جاء في التقرير بل هو مكان مغلق ويتم فيه فصل المخلفات عن بعضها البعض وتصنيفها حيث توجد أماكن تخزين مخصصة لكل نوع من أنواع النفايات بما فيها المخلفات الخطرة، حيث تم وضع غلاف بلاستيكي للأماكن المخصصة لتخزين التربة الملوثة بالزيوت لحماية التربة من التلوث، وكما أن المخلفات الصلبة التي ذكر في التقرير أنها توضع في المكبات بما تحتويه من بقايا زبوب وشحوم فهذا أمر طبيعي ذلك أن بعض هذه المخلفات الصلبة ومثالها مصفيات (فلاتر) المعدات تكون بها بقايا زبوب، والشركة تتعامل معها على أنها مخلفات خطرة موضوعة في أماكن تخزين المخلفات الخطرة إلى حين معالجتها، وبالنسبة للمحارق فإنها متوقفة عن العمل نظرًاً لعدم توفر قطع الغيار اللازمة لصيانتها ومحدودية توفر الوقود لتشغيل المحرقة وقد تم شراء محرقة جديدة والشركة بصدق التعاقد مع مقاول لوضع الأساسات الخرسانية لتركيب المحرقة.



5) عدم إتباع إدارة الشركة للطرق السليمة في التعامل مع تلوث التربة بالمشتقات النفطية، كما لا يتم إجراء معالجات مياه الصرف الصحي بحقل الشراربة النفطي، وذلك نظراً لخروج محطة المعالجة عن العمل؛ حيث يتم التخلص من المخلفات السائلة بطرحها في أحواض ترابية مجاورة للموقع دون معالجة.

• الرد:

الشركة وبإمكاناتها المحدودة وفي الظروف الأمنية الصعبة تقوم بنقل ما يمكن نقله من التربة الملوثة بالمشتقات النفطية إلى المكب ووضعها في الأماكن المخصصة لها إلى حين إجراء المعالجات اللازمة لهذه التربة الملوثة، وإدارة السلامة والصحة والبيئة بصدق إجراء نطاق عمل للتعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في إدارة المخلفات بأنواعها.

أما بالنسبة لمحطة معالجة مياه الصرف الصحي بحقل الشراربة فإن المحطة تستغل بدون أعطال ولكن نتيجة لعدم إمكانية توفير وتوصيل مادة الكلور لحقل الشراربة بصورة منتظمة فإن المحطة تقوم بالمعالجة الأولية ولا يتم إضافة الكلور كمعالجة بيولوجية بشكل مؤقت وذلك إلى حين نقل مادة الكلور إلى الحقل في أقرب وقت ممكن، علماً بأن الحقل أُقفل لعدة سنوات من قبل جماعات مسلحة وما زالت الطرق مقفلة إلى الآن وتضطر الشركة إلى إستعمال الطيران لإيصال مواد التشغيل والتمويلين بسبب الظروف الأمنية السيئة.

6) نتيجة إخفاق إدارة الشركة في معالجة الآثار البيئية السلبية، تم رفع دعوى ضدها بسبب تلوث بعض المناطق المحيطة بموقع عمليات الشركة بالمشتقات النفطية وملوثات الهواء، مسببة انعكاسات سلبية على عموم البيئة وانتشار الأمراض.

• الرد:

بخصوص الدعاوى المذكورة في تقرير ديوان المحاسبة بسبب التلوث البيئي لبعض المناطق المحيطة بموقع الشركة وجب توضيح ما يلي:

- ✓ بأن هذه الدعاوى مرفوعة على كافة الشركات النفطية التي تعمل بمنطقة الزاوية وهي (شركة الزاوية لتكرير النفط، شركة البريقة لتسويق النفط وشركة أكاكوس) بمعنى أنها ليست دعوى مباشرة ضد شركة أكاكوس وإنما تم إدخالها من ضمن مجموعة شركات نفطية تعمل بالمنطقة.
- ✓ وأنه لا يوجد دليل قطعي و مباشر على تسبب عمليات الشركة في تلوث بيئي لمنطقة المحيطة سواء من حيث تلوث الهواء لأنه لا توجد لدى شركة أكاكوس أي عمليات فصل للنفط الخام في منطقة الزاوية ولا يوجد لدى الشركة أي نوع من المشتقات النفطية عدى النفط الخام.



(7) محدودية المبالغ المنفقة على معالجة النفايات البيئية خلال السنوات من 2015 حتى 2017، حيث تبين إنفاق مبلغ لم يتجاوز (310,000) دينار، كما لم يتبيّن وجود خطة دوريّة لإجراء التحاليل المخبرية وإجراء المعالجات اللازمّة للمواد الضارة، كما لوحظ عدم وجود حساب مستقل للإنفاق البيئي، حيث يتم التعامل معه ضمن بند مصروفات الصيانة.

• الرد:

فيما يخص المصروفات على بند البيئة فهو مشمول مع بنود الأمان والسلامة والصحة المهنية في ميزانية الإدارة باعتبارها إدارة واحدة.

كما نفيدكم بأن المؤسسة الوطنية للنفط في تنسيق دائم ومستمر مع الهيئة العامة للبيئة في أي مسائل أو مشاكل ذات علاقة بالبيئة وذلك بإعتبار أن الهيئة العامة للبيئة هي الجهة المختصة والمسؤولة عن متابعة شؤون حماية وتحسين البيئة بموجب القانون رقم (13) لسنة 2003 في شأن حماية وتحسين البيئة.

والسلام عليكم

